

CA  
347.7  
K45sA

~~100-10158~~

~~100-10158~~

~~100-10158~~

~~100-10158~~

~~100-10158~~


~~100-10158~~

~~100-10158~~

~~100-10158~~

~~100-10158~~

~~100-10158~~



صَفَرْ مَكَانَةُ الْمَرْسَلِ الْأَنْجِيلِيَّةِ فِي بَيْرُتِ - ٢٠٠٣  
٩٠٧ - ١٩٦٣ مُحَمَّدٌ  
مِنَ الْوَلْفَ مَا كُنْ خَلَقَ

CA: 347.7  
K 45 SA

# الْمَلَكُ

رسالة تتضمن أهم الملاحظات  
في أحكام السنن والسننجة والحوالات مع صور  
كثيرة منها ومن الصكوك والاستدعاءات  
ومعاملات دائرة الاجراء وتعليمات محري  
المقاولات وقانون الإفلاس الخ



الكاتب الأول في وكالة المدى العربي  
الاستثنائي في متصرفية جبل لبنان  
حقوق الطبع محفوظة

طبعه الارز «جونية» سنة ١٩٠٧



1507

## تقدمة الكتاب

إلى مقام سيدى السندي رجل الوطنية ومثال الهمة والاريجية السري  
الأمثل صاحب السعادة نصيف بك الرئيس مدير القلم التركى  
في متصرفية جبل لبنان الأفخم

يا سيدى أنتَ الذي يرجى من فضلهِ الراجون نعمَ السندي  
إنقل كتاباً خطهُ قلم آلا إخلاص للاوطان باسم «السندي»



( ٤ )

(نبیه) الحروف الموضوعة بين هلالين تدل على اسماء اشخاص

نوره ١١ > ٠

بازان نوره

٧٧٨٧٦٥٥٧٤

نقطه // // دفعه ٦٢

فیمودر چانیه شور من فاریزه زاده ورقی بردت لام رسیده ابر حرم  
البلیغ الرؤوف عده و فدره ٢٢٢٢/٥٥٧٢٨١  
نونه روزه احمد زینی بدر  
دفعه دینه احمد زینی  
نه ٩٥١

شروع



## ﴿ تنبیه للدائن ﴾

القرض الذي تتجاوز قيمته خمسة آلاف قرش يجب اثباته بسند  
وكان دعوى الايصال ان تجاوزت قيمتها القدر المذكور اما اذا كانت  
القيمة دون ذلك فهم من قال بجواز اثبات الايصال بالبينة ومنهم من جزم  
بوجوب اثباته بسند فلا يبقى من حجج الشبهة حينئذ سوى النكول عن  
اليمين عند الانكار وعلى كلا القولين قرارات من محكمة التمييز منها قرار  
بعدم قبول البينة الشخصية ضد سند بالي قرش : جريدة المحاكم عدد ٢٨٥

حجية ١١٦٨٣

ويستثنى من ذلك المعاملات الكائنة بين الزوجين وبين الفرع واصله  
 وبين الاخوة وبين ابن الاخ وعمه أو عمه أو خاله أو خالته أو بين الصهر  
 وحبيه أو حاته

والادعاءات عند عدم اخذ سند لسبب اضطراري أو ضياع السند تضاءء  
أو وجود الفريقين في قرية وليس فيها من يحسن كتابة السند في هذه  
الاحوال يصح اثبات بالبينة ( ١ )

ولهذا فايحذر الدائن التزريع بالله ولا يتراهل بالامر فكم من مرة  
هلك الدين على صاحبه بهذه العلة فينبغي له بل يجب عليه أخذ سند بدينه  
ليس فقط بما تجاوزت قيمته الخمسة الآلاف قرش بل ولو كانت طفيفة  
حسباً لمعاملاته والاصلاح ان يكون رسمياً لأن رسمة الزهيد لا يضارع

( ١ ) راجع المادة ٨٢ من قانون المحاكمات الحقيقة وشرحها لعزتو  
سلم افendi باز

النفع الذي يرجى منه ولا بد من ان يكون رسميأ اذا كان المديون اميأ  
ولا ختم له اذ لا يعد حيلته بدون التصديق سندأ كما ترى في البحث في  
انواع السنن المعدودة بعض فوائدها فيما يلي :

### ﴿ فوائد السنن ﴾

- ١ لك بوجيه وليس بدونه الحجز على املاكه مديونك
- ٢ ثبت به دينك ولو تجاوز قدره الخمسة الالاف قرش
- ٣ ثبت به ما أوصلت لدائنك من دينه المربوط بسند  
وكفالك به تفكير المديون بكمية الدين وظروفه اذا ادعى النسان  
وتريد فوائده ان رسميأ بما يأتي :

- ٤ تأخذ صورته عن سجله الخاص اذا فقد
- ٥ تتحصل به حكمًا معجل التنفيذ ولا حاجة لك ان تسعى الى  
تطبيق الخط واحتم و قد لا تجد لمديونك امساء يصلح للتطبيق فتضيع  
الفائدة المتضررة منه كي لا حاجة لك ايضا في حالة جواز الإثبات بالبينة الى  
حضور الشهود والذكين الى المحكمة فيقيك تجشم مشقات كثيرة تلزمك  
لاستحصل الحكم فضلا عن انه يستعمل عليك الحصول على حكم معجل  
الإنفاذ في غير حالتي الاقرار وجود السنن الرسمى

### ﴿ السنن ﴾

يقال سند اليه يسند سندًا اعتمد عليه واسترتفعه ( استعن به ) والسنن  
معتمد الانسان اي ما استند اليه من حافظ وغيره والسنن عند المؤلفين  
صك الدين للإسناد عليه عند الداعوى جمعه اسناد وقيل الجمع كالواحد  
وعندهم « سننات » وهي موضوعنا

### ﴿ انواع السنن ﴾

السنن نوعان رسمي وعادي فال رسمي ما صادق عليه المأمور الخاص في المحل الذي نظم فيه وليس منه ما صدره مأمور ولا وظيفة له بالتصديق أو ما وقع قصور في تصديقه من المأمور الصالح له :  
 والعادي ما اشتمل على الامضاء أو الختم فقط ولم يصدقه المأمور الخاص به وليس منه السنن الذي امضاه من كانه المدين الامي ( الجاهل الكتابة ) لتوقيعه فهذا ليس له نوءة السنن الرسمي لعدم تصديقه ولا العادي لعدم احتواه لامضاء او الختم فهو لا يصلح حجة للاثبات ويرعد كأنه لم يكن حتى انه لا يستحق ان يدعى سندًا : مادة ٢٢ و ٢٣ من اصول المحاكمات الحقوقية :

### وهو ايضاً تجاري وغير تجاري

فالتجاري هو السنن المعهود بين التجار في المعاملات التجارية بقصد الربح ومنه سنن الحوالات والامر وفقاً لما عرفها القانون التجاري في المواد الخاصة وما عداه غير تجاري . مثلاً اذا حوى سنن الامر مقاولة الفائدة أو قدم شرطاً من شروطه المرسومة في القانون التجاري كعدم التاريخ والاجل فهو غير تجاري

### ﴿ البوليسة ﴾

البوليسة بمعنى السفتجة يقال سفتح فلاناً : عامله بالسفتجة : وهي ان تعطي مالاً لرجل له مالٌ في بلد ت يريد ان ت safar ilayh فتأخذ منه خطأً من عنده المال في ذلك البلد ان يعطيك مثل مالك الذي دفعته اليه قبل سفرك . فتستفيد امن الطريق وهو معرب شفته بالفارسية ومعناها الشيء . المحكم

( ٨ )

سُيَّ بِهِ هَذَا الْقَرْض لِأَحَدَكُمْ أَمْ رَجُلٌ بَانْ  
كَبْ رَسَانِهِ يَنْتَفِعُ بِهَا قَيْلَ انْ كَبْهُ سَفَاتِجَ وَإِذَا وُصْفَ رَجُلُ بَانْ  
حَتَّى قَيْلَ انْ الْوَجْه الْطَّرِيقِ سَفَاتِجَ . وَمِنْ قَوْلِ الْطَّرِيزِ فِي الْمَاقَةِ السَّاسَانِيَّةِ :  
أَجْعَمُوا عَلَى أَنَّ الْمَرْكَةَ بُرْكَةُ وَالْمَطْرَادَةَ سَفَاتِجَ اِيَّ أَنَّ الْلَّيْنَ وَالْغَضَاضَةَ اِمَارَةَ  
عَلَى قَضَاءِ الْحَاجَةِ كَالْسَّفَاتِجَ

وَهَذِهِ صُورَةُ (الْبُولِيسَة)

عَدْ ١

مِنْ بَعْدِهِ (١) إِلَى زَحْلَةِ فِي ..... سَنَةَ .....

بَارَاتِ غَرْوَشِ



نَرْجُو مِنَ الْخَوَاجَا (ط) بْنَ (ع) الْفَلَانِي أَنْ يَدْفَعَ عَنَّا فِي زَحْلَةِ  
لَامِرِ ..... بَعْدِ ..... يَامِ غَبِ الْإِطْلَاعِ (أَوْ مِنْ تَارِيخِهِ) الْمَلْغَعِ  
الْمَرْفُومِ اَعْلَاهُ وَقَدْرُهُ ..... غَرْشًا وَالْقِيمَةُ المُذَكُورَةُ وَصَلَّتْنَا مِنْهُ قَدَّا  
فَقَيْدُوهَا عَلَيْنَا بِالْحِسَابِ تَحْرِيرًا فِي ..... سَنَةَ .....  
كَاتِبَهُ

«يُمْكِنُ نَقْلَهَا بِالْجِيَروُ (الْحَوَالَةِ) عَلَى مَا سِيَّأْتِي»

وَهَذِهِ شُرُوطُ الْبُولِيسَةِ

يُجَبُ عَلَى حَامِيَهَا أَنْ يَطْلَبَ تَأْديَةً نَقْدُهَا فِي يَوْمِ حَلُولِ مِيعَادِهَا مَادَة  
١١٨ مِنْ قَانُونِ التَّجَارَةِ وَإِذَا لَمْ تَؤْدِ فِي الْوَقْتِ الْمُضْرُوبِ فِيَازِمُ فِي الْيَوْمِ التَّالِي  
تَارِيخِ اسْتِحْقَاقِهَا أَنْ يَحْتَاطَ عَلَى عَدْمِ دَفْهَا بِعَمَلِ بِرُوتِسْتُرُ (اِنْذَارٌ أَوْ

(١) يُجَبُ أَنْ تَكُونَ مِنْ بَلْدَةِ إِلَى أُخْرَى

( ٩ )

احتياج ) إلا إذا كان يوم عيد فيؤخر العمل إلى اليوم التالي مادة ١١٩ منه  
وعليه اتخاذ بروتستو آخر على عدم الدفع مادة ١٢٠ منه فإذا لم تدفع من  
أحالمها وادعى حاملها عليه فيتبين له حينئذ أن يدعوه إلى المحكمة في مدة  
خمسة عشر يوماً من تاريخ البروتستو يزداد عليها ثلاثة أيام عن كل مرحلة تزيد  
عن الواحدة وفي المادة ١٢٣ منه بيان المهل المعنية لاجل اقامة الدعوى على  
ساحي البويسة وعلى من قبلوا حوالتها إذا كانوا في بلاد بعيدة وهي :

شهر

- ٢ في تبرس وأكريت وبقي الجزائر الواقعة في البحر الأبيض (التوسط)
  - ٤ في مصر والاسكندرية والبلاد الواقعة في تلك النواحي
  - ٥ بلاد تونس وطرابلس الغرب وببلاد الجزائر
  - ٤ البلاد الاجنبية الواقعة في أوروبا
  - ١٢ في قاريتي إفريقيا وآسيا الهند
- وتضافع هذه المهل في آستان الحرب

واما بعد انقضاء المهل المذكورة لاجل عمل البروتستو على البوالس المعنية  
تأديتها حين الاطلاع او لاجل معين فلا يبقى حق حاملها اصلاً ولا بوجه  
من الوجوه بالادعاء على اصحاب الخروالة (مادة ١٢٥ منه)

﴿ صورة سند الامر ﴾

عد ٢

بارات      غروش

فقط      لا غير

غب مرود ٠٠٠ من تاريخه أدناه ادفع في ... لامر الخواجا ... المبلغ

المرقوم اعلاه وقدره ... قرشاً لا غير والقيمة وصلتني منه نقداً<sup>(١)</sup>  
وعدداً فضة وذهب عملة رائجة في بندر ... تحريراً في بلدة ... في  
سنة ... كاته

ولك ان تجعل السندي التجاري هذا سندًا غير تجاري بان تبدل لفظة  
لامر بلفظة آخر مثل إلى أو يد أو خاطر الخ فيصبح السندي غير تجاري  
وكذا إذا بقى «لامر» واضفت اليه التمهيد بالفائدة  
(تبيه) إذا اجتمعت لفظة لامر مع لفظة خاطر أو لفظة آخر يبطل  
حكمها ويصبح السندي غير تجاري

### ﴿ الجiro ﴾

الجيرو هو جزء متيم للبوليصة وبشابة روحها يكفل السرعة المطلوبة  
والالازمة في المعاملات التجارية فالبوليصة المحربة لوعد تسعين يوماً مثلاً  
تحتاج في قبضها إلى انتظار تسعين يوماً فإذا كان حامليها محتاجاً لنقودها ولا  
ي肯 له الانتظار هذه المدة فله تحويلها (تحويتها) لآخر سداً للحاجة  
فاكان منه مستوفياً الشروط القانونية الاتية يعد منتظماً وما لا فلا  
فن تلك ان يذكر فيه اسم من قد دخلت البوليصة في عهده وان يكون  
مؤرخاً وتبييق تاريخه عن يوم تحريره يعده ترويراً وان يكون شاملاً كافية  
اخذ بدل البوليصة بكونه نقداً أو عن اشياء أو حساب شخص ما لان عدم  
الكافية لازم قانوناً ايضاً وان يكون شاملاً امضاه الجير يمكن الرجوع  
عليه لانه يبقى مسؤولاً حتى تؤدى القيمة

(١) وان كانت القيمة ثمن بضاعة فتقول (والقيمة ثمن بضاعة كذا  
اشتريتها وسلمتها) ولا بد من ذكر الاسلام لانه شرط لصحة الدعوى

(١١)

على انه وان كان لا يوجد صراحة ذانوية بعدم جواز تجيز البوالية  
بعد استحقاقها فكذلك لا يوجد صراحة بامكان تجيزها بعد حاول ميعادها  
فالاحكام القانونية الموجودة هي مخصوصة بتجيز البوالية التي لم يحن موعدها  
فلا تشمل المستحقة ولاجل حل مسألة سكت عنها القانون يلزم مراجعة  
المادة الجلية التي هي القانون العمومي والاصلي  
وتجري احكام الجিرو ايضاً على سند الامر المستوفي شروطه التجارية  
فيفضل على غيره لامكان استعماله بين الناس كتبي ولا يعني ما في ذلك من  
تسهيل المعاملات وترويج التجارة  
فككل من أهدى سند الحالة او سند الامر التجاري يكون مسؤولاً  
ومطالباً بالمال الناطق به باعتبار التكافل تجاه صاحبه  
ويسقط حق الاحتجاج به بعد خمس سنوات من تاريخ استحقاقه فلا  
يبقى بعد المدائن سوى تحليف خصميه اليمين

### ﴿ وهذه صورة جিرو ﴾

عد ٣

وعني دفع المبلغ المرقوم اعلاه وقدره . . . . قرشاً لامر (ج)  
والقيمة المذكورة وصلتني منه قدماً (أو بالحساب) تحريراً في . . .  
كتابه . . . . سنة . . . .

### ﴿ كيفية السحب ﴾

وهناك طريقة أخرى في البوالية تسمى في اصطلاح التجار بالسحب  
والتيك صورة فيها :

( ١٢ )

عد ٤

### بارات غروش

الرجو من . . . . أن يدفع لامری بعد . . . . يوماً المبلغ المرقوم  
 اعلاه وقدره . . . . قرشاً والقيمة لي عليکم نقداً ( او بالحساب أو  
 رصيد حساب ) تحريراً في . . . . سنة . . . .  
 كاتبه فيكتب المسحوب عليه هذه العبارة :

مقبول في . . . . سنة . . . .  
 كاتبه فيمكن للصاحب تحويلها بهذه العبارة :

عد ٥

وعني دفع المبلغ المرقوم اعلاه وقدره . . . . لامر . . . . والقيمة  
 وصلتني منه نقداً ( او بالحساب ) تحريراً في . . . .  
 كاتبه

### ﴿ الافلاس ﴾

لما كانت معاملة سند الامر والبويسة وتحويلاها من بعض معاملات  
 التجار وكثيراً ما يفلس احدهم بمحنة أو خدعة وكان قد صدر مواد قانونية  
 في شأن للافلاس تعلقت الارادة السنوية برعاية احكامها أثبتنا تعريتها هنا  
 متنبياً للفائدة وهي :

تعريب التحريرات العمومية الواردۃ من نظارة العدلية الجليلة إلى  
 المدعین العمومیین في شأن الافلاس وهي مورخة في

١٠ ايلول سنة ٣٢١ نور و ٣٥

لما كان داء الافلاس قد فشا بكثرة بين التجار وكان معظمہ من النوع

الاحتياطي فرغة في كشف اسبابه الحقيقة والمحافظة على حقوق الدائنين قد تعدل بعض احكامه الواردة في القانون التجاري ولدى عرض الماد القانونية التي وضعت ذيلا له في المفهوم المخصوص وتصححت في مجلس شورى الدولة ومجلس الوكلا. اخواص صدرت اراده الحضرة العلية السلطانية بان تكون احكاما نافذة ومرعية ولذلك أرسلنا اليكم نسخا كافية عنها فبلغوها الى من يلزم ليعملوا بوجبهما

### قانون الاقلاس

وهذا تعريف المواد المذكورة بمحروفيها :

المادة الاولى : على محاكم التجارة ان تستعمل دفترا بقسمتين ( او شان ) تاصق فيه البيانات التي يصدرها محرورو المقاولات في الاحتجاجات ( البروتستات ) المسحوبة على الاشخاص الذي ينتعون عن تأدية ديونهم من يكرن اخذهم وعطاؤهم واقتراضا لصفة التجارية

المادة الثانية : تعيين المحكمة السنديك اي الوكلا من غير اجزائها فتنتخيم من المحامين ذوي الشهادات الموثوق بهم والمخبرين ومن التجار المقيدين في غرفة التجارة واما في الاماكن التي لا يوجد فيها مثل هؤلاء الوكلا والتجار فتنتخيم من اولئك الذين تالوا ثقتها وائتمانها

المادة الثالثة : ان لكل من الدائنين حقا وصلاحية بان يخابر الوزر قوميسرا اي نائب المحكمة وان يدقق ويعاين اوراق الفلس ودفاتره اما بنفسه او بواسطة وكيل عنه وذلك في خلال المدة المعينة لتحقيق الديون وان يقدم اعتراضاته الخطية بهذا الشأن الى الوزر قوميسرا وان يبيتها عند الاتصال الى المحكمة والى المدعى العمومي ودللي الوزر قوميسرا ان يقدم

تقريراً خطياً الى المدعين العموميين الذي لهم الحق في كل حال وزمان في المداخنة والتدقيق في المعاملات الافلاسية يضمنه جميع المعلومات واللاحظات اخذنا عن اوراق الضبط التي يقتيد فيها ما يجريه من التدقيقات

**المادة الرابعة :** على المدعين العموميين ان يباشروا ايفاء تعقبات القانونية بالدعوى الاحتياطية والتفضيرية سواء كانت متقدمة منهم رأساً او بالاستاد الى اخبار وشكوى ومع هذا فان المحكمة مختارة في الاستمرار على المعاملات الافلاسية او في تعليق المعاومة فيما الى ظهور نتيجة في الدعوى الجزائية والتخاذل ما يلزم من التدابير باموال المفلس ووجوداته على ان اتفاق الدائنين عموماً او لدى اجتماع الاكتاثيتين عدداً وبلماً لعقد القونقوداتو ( اي سند المصالحة ) مع من كان افلاساً تفضيرياً لا يمنع المدعي العمومي في اي وقت كان من تعقباته القانونية ومثل هؤلاء المفلسين المقصرين اذا كانت موجودتهم لا تؤدي ثلاثة قرشاً على الاقل في كل منشأة قرش على وجه الفرامة بنسبة الديون الثابتة فلا يجوز للمحكمة ان تصدق سند القونقوداتو الذي يمدوونه

**المادة الخامسة :** ان ديون الاشخاص القيمين في خارج البلدية التي وقع فيها الافلاس تقتيد موقتاً في دفتر مخصوص الى ان يحضر وكيل عنهم في خلال المدة المناسبة التي تُعطى لهم والدائنين الذين لهم طلبات ثابتة يحملون عيّن الاستظهار امام الوزير قوميسراً عند ميسان الحاجة والاعلانات التي تنشر و تستدعي بها ارباب الديون لاجل المذاكرة في عقد القونقوداتو يجب ايفاؤها في خلال شهر واحد على الكثير اعتباراً من ختام المعاملات المتعلقة بتحقيق الديون والدائنين الذين يدخلون بالقربة الى المفلس في الدرجة المعينة في المادة ٨٢ من اصول المحاكمات الجنائية لا تقبل سنداتهم التي يبرزونها ما لم تكن

مصدقة لدى محري المقاولات ومقيدة في دفتر الملاس وكل تاجر يرتكب في  
برهن وفراغ ما يُكَوِّن في عهده من الاموال الغير المنقوله ( اي الاملاك  
والعقارات ) يتلزم ان يُقيَّد في غرفة التجارة العلم والخبر الذي يعرزه الى  
أمدور الدفتر الحاكمي . والتجار الذين يدعون الى الغير اموالهم واشياءهم  
التجارية أو قسماً منها ويرويدون الانسحاب من تجارتهم يتلزمون في بادئ  
الامر ان ينشروا ويعلنوا أمر تفريحهم في صحف الاخبار وفي الاماكن التي  
لا جراند فيها مجبورون ان يخربوا المحكمة بذلك

**المادة السادسة :** كل تاجر مقلس ينفق على نفسه وعلى ادارة بيته نفقات  
زائدة الحد ويصرف مبالغ كثيرة في معاملات البورصة واليابان صيب المعدودة  
من الامور الهوائية ويجري تعهدات ومعاملات تزيد عن اقتداره المالي  
لحساب الغير بدون استيقاء ما يقابلها ويبيع الامتعة التي يشتريها بثبات تقل  
عن النسمة التي اشتراها بها بقصد تأخير افلاته ويجري اموراً موجبة للضرر  
واخسارة ميل أن يستقرض مبالغ طائله أو يقطع تحويلات تجارية ليتدارك  
رأسمال له ويتأخر عن تقديم البيان والاراق اللازمة وتسليمها الى المحكمة  
في خلال أسبوع واحد اعتباراً من يوم عجزه وفقاً لمنطق المادة ١٤٨ و ١٤٩  
من القانون الاجاري ويؤدي بعد ذلك اليوم شيئاً الى بعض الدائنين وتكون  
دفاتره اللاحقة غير مصدقة في دائرة المقاولات يُعتبر مفاسداً مقصراً

**المادة السابعة :** ان التاجر الملاس اذا كتم وأخفي جميع دفاتره واوراقه  
وستداته المشتملة على حساباته ومعاملاته التجارية أو قسماً منها أو كانت  
هذه الدفاتر ترتبت وتنظمت اساساً بصورة غير صحيحة أو انه غيرها بمد  
ذلك وسرفها أو تظاهر مواضعه انه مدین للغير أو أعطى ضئيلةً ومواضعه  
ايضاً قسماً من تقوده وتحاويه وامواله غير المنقوله الى شخص آخر وتحتفق

( ١٦ )

انه ارتكب اموراً وأجرى حركات سينة لاضرار المأساة يُعتبر محتالاً  
ويخافي هو وشركاه في التهمة الذين يتبعون ان لهم دخلاً معه وفقاً لقانون  
الجزاء الهايوني

المادة الثامنة : قد فسخت وألقيت من قانون التجارة احكام الفقرات  
المخالفة لهذه المواد في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٢٣ و ٩ اغسطس سنة ١٣٢١

وقد أصدرت نظارة العدلية الجليلة تحريرات علية تتعلق  
بهذا الشأن أدرج تقريرها في جريدة الارز عددها  
المؤرخ في ١٩٠٦ لـ ١٩٠٦ وهو :

استعلم مدعى عمومي محكمة الاستئناف في ولاية اقره عن ان  
المفلس اذا توقف عن دفع ديونه لربابها واخذ يسعى خارج محكمة  
التجارة بالصالحة معهم على تلك الديون ثم اتصل الامر بها فما عليها  
حيث ان تجري بحقه

ولدى احالة الكيفية على انجمن العدلية اجاب بان محاكم التجارة  
اذا اطلعت على كيفية الافلاس بناء على مراجعة احد اصحاب  
المطالب او مراجعة التاجر العاجز عن اداء ديونه او اذا لم يراجعها  
احد بذلك بل علمت بكيفية الافلاس من بعض الاحوال كوجود  
سدادات تجارية بيدى الدائنين على احد التجار وهي مستحبة الاداء  
وجارية عليها معاملة البروتستو ومن توقف ذلك التاجر عن ادائها  
وقفله محل تجارتة وسعيه لدى الدائنين بالصالحة معهم على تلك

الديون فلها اي لمحاكم التجارة صلاحية قانونية باعطاؤه قرار بالفلاس ذلك التاجر على ما نصت عليه المادة ١٥٠ من قانون التجارة وبناء عليه ينبغي توفيق العمل على احكام هذه المادة في مثل هذه الاحوال واجراء المعاملات بعد ذلك طبقاً لما نصت عليه المواد المتعلقة بالفلاس من القانون المذكور ولا حكم المواد المورخة في ١٩ اغسطس سنة ٣٢١ التي جعلت ذيل له

### ﴿السند غير التجاري﴾

قد مرّ بـك لمحـة عن السند التجاري فـا خـرـج عـنـه فهو غـير تجـاري ويـتـازـ هذا عن التجاري بـأنـه لا يـسـقط الـاـحـتجـاج بـهـ حتى مـرـور خـمـسـ عـشـرـ سـنـةـ اعتبارـاـ من تاريخ الاستحقاق (١)

وهذا السند لا يتضمن تكافـلـ وـقـعـيـهـ (كـنـدـيـ الـاـمـرـ وـالـحـوـالـةـ)ـ ماـ لمـ يـذـكـرـ صـرـاحـةـ ماـ يـدـلـ عـلـىـ التـكـافـلـ وـبـدـوـنـ ذـالـكـ لاـ يـطـالـبـ كـلـ مـنـ مـوـقـعـيـهـ إـلـاـ بـدـفـعـ مـاـ يـصـيـبـهـ مـنـ تـيمـتـهـ خـاصـةـ وـنـدـ أـخـطـأـ مـنـ ظـنـ أـنـ الـامـضاـتـ الـخـاتـمـةـ فـيـهـ كـاـلـوـ كـانـ هـكـذـاـ ( كـاـتـبـهـ فـلـانـ وـفـلـانـ)ـ تـقـيـدـ انـ الـمـوـقـعـيـنـ مـتـكـافـلـونـ فـاـنـ مـثـلـ هـذـهـ التـوـقـيـعـاتـ لـاـ تـتـضـمـنـ الـكـفـالـةـ مـاـ لـمـ يـصـرـحـ فـيـ نـصـ السـنـدـ بـاـ يـدـلـ عـلـىـ التـكـافـلـ اـمـاـ اـذـاـ كـانـ مـوـقـعـ الـامـضاـءـ مـتـشـارـكـينـ شـرـكـةـ تـجـارـيـةـ فـيـنـذـ يـكـونـ كـلـ مـنـهـمـ كـفـيلـ الـاخـرـ بـجـمـعـ كـمـ شـرـكـتـهـمـ لـاـ بـجـمـعـ الـامـضاـءـ الـخـاتـمـةـ

(١) وهذا اذا اهمـلـتـ الدـعـوىـ بـهـ فـيـ الـحـكـمـةـ الـاـيجـابـيـةـ لـغـيرـ عـذـرـ مـشـروعـ

( ١٨ )

و هذه صورة سند لمدة معلومة مشروط فيه الفائدة  
و هو الاكثر شيوعا

عد ٦

بارات غروش فقط  
قرشاً لا غير

غب مرور ٠٠٠ من تاريخه ادناه ادفع في ٠٠٠ الى ٠٠٠ المبلغ  
المرقوم اعلاه وقدره ٠٠٠ قرشاً لا غير والقيمة وصلتني منه نقداً  
فضة وذهب عملة رائجة في بندر ٠٠٠ واذا تأخرت عن الدفع عند  
الاستحقاق اقوم بالفائدة القانونية حتى وقت الایفا. تحريراً في ٠٠٠<sup>سنة</sup>  
الامضا والختم

شهود الحال

ويلحق به ما كان منه خالياً من ذكر الاجل كالسند الذي  
يحرر الى حين الطلب وهذه صورته :

عد ٧

بارات غروش فقط  
لا غير

غب الطلب ادفع الى ٠٠٠ المبلغ المرقوم اعلاه وقدره ٠٠٠<sup>سنة</sup>  
قرشاً لا غير والقيمة وصلتني منه نقداً فضة وذهب عملة رائجة في بندر  
وقد تعهدت له بالفائدة القانونية من تاريخه حتى وقت الدفع تحريراً  
في ٠٠٠ سنة ٠٠٠<sup>الامضا والختم</sup>

( ١٩ )

﴿ وهذه صورة سند على اثنين ﴾  
كل منها كفيل الآخر

عد ٨

بارات غروش

فقط لا غير

غب مرور ٠٠٠ من تاريخه ندفع الى ٠٠٠ المبلغ المرقوم  
اعلاه وقدره ٠٠٠ غرشاً لا غير والقيمة وصلتنا منه فضة وذهب  
عملة رائجة في بندر ٠٠٠ واذا تأخرنا عن الایفاء نقوم بالفائدة  
القانونية وكل منا كفيل الآخر بكلما ورد في هذا السند تحريراً في

٠٠٠ سنة ٠٠٠ كاتبه

شهود الحال

وحيث مع وجود هذه الكفالة للدائن مطابقة اي شاء من مدینونه  
وليس لاحدهما الرجوع على صاحبه با يودي إلا اذا كانت الكفالة بامر  
الآخر عليه يكتب في السند عبارة

«كفالة بامر كل منا» تحريراً في ٠٠٠ سنة ٠٠٠ الامضاء

ولك ان تأخذ كفيلاً بالدين فيكتب على السند هذه العبارة :

عد ٩

قد كفلت للدائن الدين المربوط بهذا السند وتعهدت بالقيام  
بكلما سطره فيه المديون كفالة بامره في ٠٠٠ سنة ٠٠٠ كاتبه

( ٢٠ )

و اذا سقطت منه عبارة ( كفالة بامرها ) فيتعذر عليك غالباً اثبات حق  
الرجوع

ولا ينتقل هذا السنن من يد الى اخر كشندى الحواله والامر وانما  
يجوز نقله بطريقه شرعية هي تملك الدين بالهبة مع التسلیط على القبض  
والتوکيل بالخصوصة

وليس منه اقرار المحرر السنن باسمه بان حقيقة الدين لمن يريد تملكه  
ايه وان اسمه في السنن مستعار وانما يكرون في هذه الصورة من قبيل الاقرار  
بالمال للغير واضافته للمقر له ولا بد من ان يوكل المقر المقر له بالخصوصة  
والقبض ليحق لهذا منازعة المديون لانه وان يكن الدين ملكاً للمقر له  
حقيقة إلا ان حقوق العقد تتعاقب بالعاقد الذي هو المقر وفي كل الوجهين لا  
بد من تصديق عبارتي الهبة والاقرار في موقع رسمي لاجل اعتبار الوکالة  
بالخصوصة

﴿ صورة بكيفية هبة الدين ﴾

عد ١٠

ان الدين المربوط بهذا السنن وقدره ..... قد وھبته من  
(ح) افندی (د) وسلطته على قبضه ووكلته بالخصوصة وبتقديم  
الاستدعاءات لهذه الغایة تحريراً في ... سنة ... كاتبه

﴿ صورة بكيفية تملك الدين بالأقرار ﴾

ونفي الاسم المستعار

عد ١١

ان حقيقة هذا الدين المربوط بهذا السنن وقدره ... لـ (ح)

افدي (ر) وان اسمي فيه مستعار وقد وكلته بالخصوصة لاستحصلاله  
وقبضه تحريراً في ٠٠٠ سنة . . .  
كتبه

نعم يجب التصديق على هاتين العبارتين إلا أني ارى الافضلأخذ  
دكالة على حدة

### ﴿ الفائدة ﴾

ولك ان تجعل السنن تجاريأ وتأخذ تمهدأ بالفائدة (الفاض) على  
حدة كا يأتي :

عد ١٢

إذا كنت لا في الدين الذي على لامر . . . وقدره . . . غرشاً  
المربوط بسند مورخ في . . . سنة . . . حين الاستحقاق الواقع  
في . . . سنة . . . اقوم بالفائدة القانونية الى حين الایفاء تحريراً في  
الامضاء . . .

ولا يجيء ان الفائدة القانونية بقتضى نظام المرابحة الجديد هي تسعة  
بالمئة سنويأ

والفائدة المركبة (اي فاض الفاض) غير جاثرة كا انه اذا طال أجل  
الدين فلا يمكن ان تتجاوز الفائدة اصله . فاذا كان الدين الف قرش مثلاً  
ومرت مدة طويلة بحيث صارت الفائدة الف قرش ايضاً فينتذر توقف الفائدة  
عند هذا الحد ولا تتجاوزه فلا يتحقق الدائن استيفاء اكثر من الافين  
لا فاض لدين ربطة بسند لم يحو تمهدأ بالفائدة وذلك قبل تاريخ  
البروتست او تاريخ الدعوى بالدين  
وهكذا اذا لم يكن في سند (غب الطلب) تعهد بالفائدة من تاريخه

فإن الفائدة لا تبتدئ إلا من تاريخ المطالبة بالبروتست أو بالدعوى  
ولك أن تضمن السنن التمهيد بفائدة تسعة بالمائة فا دون لا أكثر ولا  
يُعْتَدُ المطالبة بتسعة بالمائة يستند وجد فيه تمهد بفائدة أقل من ذلك إلا إذا  
أخطرت المديون أو طابت بها بدعوى لدى المحكمة فتبتدئ الفائدة بحساب  
١٠٪ من تاريخ الاحتكار أو الدعوى (١)

### ﴿ سند الإصال ﴾

قدمنا ان دعوى الإصال يجب اثباتها بسند ولو قات قيمتها عن الخمسة  
الآلاف قرش وان في السنة قولهن وجوب الأثبات وجوازه والفضل في  
كل الحالين اخذ وصل قات قيمة الوा�صل أو كثرت

### ﴿ وهذه صورة سند الإصال ﴾

عد ١٣

بتاريخه وصاني من ..... مبلغ ..... من اصل ديني عليه  
وقدره ..... المربوط بسند مؤرخ في ..... سنة ..... استحقاق .....  
سنة ..... تحريراً في ..... سنة .....  
الامضاء .....  
أو تدون عبارة الإصال على ظاهر السند وهو أفضل من تذيله بها  
لأنه قد يتطلع الذيل فيقي السند ولا حجة بيد المدين تدفع الدعوى بها

(١) وقد قالت الارز جريدة متصرفية لبيان الجليلية عددها ١١١٢ رقم ٢٣ و ١٠٩ تشرين اول سنة ١٩٠٦ : صدر الامر باسقاط الربا القانوني من تسعة بالمائة الى سبعة فقط نظراً لزيادة الاموال في السلطة وغير التجارة  
وقد طالعنا في جراند حاضرة السلطنة ان قد ألفت لجنة البحث في هذا  
الشأن وسيعمل بالأمر المذكور في اوائل سنة ٣٢٣ المقببة

( ٢٣ )

وتثبت الایصال سوى نكول الدائن من اليمين وغير مستغرب من يرتكب  
هذه النظيمة ( اي قطع ذيل السند ) ان يخلف عيناً كاذبة والعياذ بالله واليak

### ﴿ صورة عارة الایصال محردة على ظاهر السند ﴾

عد ١٤

باتاريخه وصاني من . . . . مبلغ . . . . من اصل ديني المربوط بهذا  
السنن تحريراً في . . . . سنة . . . .  
الامضاء

شهود الحال

### ﴿ التوكيل ﴾

وتد يحتاج الدائن الى اقامة وكيل يطالب بالدين فالم تنظم سند الوكالة  
والتصديق عليه لدى محور المقاولات وارساله مع السنن الى وكيله فيخلاص  
من مشقات السفر واليak

### ﴿ صورة صك وكالة خاصة (١) ﴾

عد ١٥

باتاريخه قد وكلت المحامي . . . . المقيم في . . . . ليرافع ويخاخص  
عني في محكمة بداية قضاة . . . . (ط) بن (ك) المقيم في قرية . . . .  
بدعواي عليه (٢) بدين قدره . . . . بسند مورخ في . . . . سنة . . . .

(١) ويصح تنظم مثل هذه الوكالة بالدعوى العقارية وغيرها فتذكر  
عوضاً عن ( بدين الخ . . . . ) ( بدعاي عليه بكلذا الخ . . . . )

(٢) وللمدعي عليه بدين ان يوكل بصك يقال فيه ( بدعاوه على  
بكلذا الخ . . . . )

وَكَالَةٌ مُطْلَقَةٌ مُفْوَضَةٌ لِقُولِهِ وَرَأْيِهِ وَفَعْلِهِ مُجِيزةٌ الْفَبْسُ وَتَقْدِيمُ  
الْإِسْتَدْعَاءِاتُ مِنْ امْضَايِهِ وَالتَّحْلِيفُ وَالتَّبْلِيغُ وَاسْتِلامُ اوراقِ اين  
وَأَنَّى كَانَتْ إِلَى آخِرِ درَجَاتِ المَرَافِعَةِ وَلَهُ التَّوْكِيلُ بِكُلِّهِ وَكُلَّهُ بِهِ  
تَحْرِيدًا فِي . . . سَنَةٍ . . .  
الامضا.

### ﴿ تَصْدِيقُ مُحرِّرِ المَقَوْلَاتِ ﴾

(تنبيه) لِوَكِيلِ بِالْخُصُومَةِ الْاَقْرَارِ مَا لَمْ يَسْتَشِنْ ذَلِكَ صِرَاطَهُ  
وَإِذَا كَانَ لِكَ عَدْدٌ دَعَاوِي فَتَنْظِيمُ وَكَالَةٌ عَوْمَيَّةٌ تَصْدِيقُ عَلَيْهَا لَدِيِّ  
مُحرِّرِ المَقَوْلَاتِ تَرْسَاهَا إِلَى وَكِيلِكَ وَهَذِهِ صُورَتُهَا :

عَد ١٦

اَنَا الْوَاضِعُ اَسْمِي اَدْنَاهُ . . . قَدْ وَكَّاتُ . . . لِي رَافِعٌ وَيُخَاصِّمُ  
عَنِّي بِكُلِّ دَعْوَى لِي أَوْ عَلَيْهِ مَعَ اِيْ كَانَ وَبِايِ زَمْنٍ وَمَحَكَّمَةٌ  
كَانَتْ وَكَالَةٌ مُطْلَقَةٌ عَامَّةٌ مُفْوَضَةٌ لِقُولِهِ وَرَأْيِهِ وَفَعْلِهِ مُجِيزةٌ الصلحُ  
وَالْاَقْرَارُ وَالاِرْاءُ وَالتَّحْلِيفُ وَالتَّبْلِيغُ وَالْفَبْسُ وَتَقْدِيمُ الْإِسْتَدْعَاءِاتُ  
مِنْ امْضَايِهِ وَاسْقاطُهَا وَالتَّبْلِيغُ وَالمَطَالِبُ بِالْحَقْوَقِ الشَّخْصِيَّةِ بِالْدَعَاوِيِّ  
الْجِزَائِيِّ وَاسْتِلامُ جَمِيعِ الْاُوراقِ اَنَّى وَاينَ كَانَ وَطَابُ التَّقْلِيسُ  
وَالْجُنُزُ وَتَنْثِيَتُهُ وَرَفْعُهُ مُفْوَضًا وَمُرْخَصًا مِنْ كُلِّ وَجْهٍ إِلَى آخِرِ درَجَاتِ  
الْمَحَاكِمَةِ وَلَهُ تَوْكِيلُ مِنْ يَشَاءُ بِمَا وَكَلَهُ بِهِ وَلَهُ عَمَلُ مَا يَشَاءُ بِمَقْتَضَى  
هَذِهِ الْوَكَالَةِ الْجَاتِرَةِ لِامْرِهِ فِي كُلِّ مَا يَحْوِزُ بِهِ التَّوْكِيلُ تَحْرِيدًا فِي . . .  
الامضا.

سَنَةٌ . . .

شَهُودُ الْحَالِ وَالتَّعْرِيفُ

(م) بن (ن) بن (ط) (د) بن (ح) بن (ي)

صنعته ... مقيم في ... صنعته ... مقيم في ...

### ﴿ محرر المقاولات ﴾

والىك صورة تصدق محرر المقاولات على السند وما أشبه :

عد ١٧

عدد ...

انه في اليوم الـ ... من شهر ... سنة ... الموافق لليوم الـ ...  
 من شهر ... سنة ... حضر لدى أنا فلان الغلاني محرر  
 المقاولات لدى محكمة بداية ... في مركز ... (ح) المذكور  
 المعروف مني أو المعروف عليه من (ق) صنعته ... مقيم في قرية ...  
 و(ك) صنعته ... مقيم في قرية ... وصدق بحضوره وحضور  
 الشاهدين المذكورين ما تضمنه هذا السند غب تلاوته على مسمعي  
 واحاطته علـ [ ] بضمونه وعلى ان الامضاء الموقـع بذيله هو له وقـمه  
 بيده أو وقـمه (ف) باذنه عليه سطرت عبارـة التصديق هذه  
 بتاريخ ... وقد اخذ الرسم وقدره ... امضاء المحرر  
 وختمه

لم يكن في لبنان محرر مقاولات قبل عهد دولتنا مظفر باشا الذي عينهم  
 إذ رأى ضرورة وجودهم حـ [ ] بصالح الاهـ [ ] وترويج الاعـ [ ] . وهـ [ ] ما  
 نشرته الارز جريدة متصرفةـ [ ] في عدد ٣٦٢ رقم ٥ شباط وـ [ ] ٢٧ كـ [ ]

سنة ١٩٠٣ وهو بنصـ [ ] :

لا يتحقق ان المصادة على الصكوك والسنادات تكفل اصحاب المصالح مشقة السفر ونفقات كثيرة نظراً لبعد المحاكم عن اكثرب القرى والتواحي وتستغرق اوقات المحاكم فتشغلها عن التفرغ لرؤية الدعاوى وفصلها ولما كان يمكننا ملائمة الامرين معَا بالأخذ بمحررین للمتاولات فقد ارتأينا بموافقة مجلس الادارة ان يقام في كل قضاء محترم مقاولات ورقباء له بقدر الازدوم يتيمون في مراكز المديريات وينتخب هؤلاء المأمورون من ذات محل الموثق بعفافهم واستقامتهم ويجعل لهم ربع المستوفى من الرسوم وتكون وظائفهم مخصوصة بتسجيل كل انواع السنادات والمقابلات ما عدا الصكوك المتعلقة بغير العقار وانتقاله فان تسجيلاها يبقى محفوظاً للمحاكم وحدها وفقاً للإدادة الثانية عشرة من نظام جبل لبنان الاسامي . ونكتنا جـا بتخفيف المشقة عن الاهالي قد أجزنا المحاكم ان تفوض هؤلاء المأمورين بصورة عامة ان يصدّقوا على صكوك الفراغ والانتقال المتعلقة بالعقار وسيشرع قريباً بانتخاب هؤلاء المأمورين وتعيينهم وبعد تحليفهم يعينون اليكم لأخذ التفويض من المحكمة بما ذكر و مباشرة ماؤه ورتبهم اعتباراً من اول مارس القادم اما الرسوم التي يستوفونها فهي مثل الرسوم التي تقرر مؤخراً اخذها في المحاكم لاجل التصديق على الصكوك والسنادات فتزغب اليكم ان تذيعوا امرنا هذا بواسطة مديرية التواحي وان تبادروا معهم الى ايضاح الفوائد التي تحصل من اتخاذ هذه الطريقة فانها توفر اوقات المحاكم وتنكفي الاهالي مشقة السفر ونفقاته وتروج طريقة التسجيل فتقل بذلك النازعات ويدخل فصل الدعاوى ونقل نفقاتها كثيراً اذ من المعلوم ان السند المسجل عند محرر المقابلات او رقبائه لا يحتاج في المعاكمة الى اثنائه بوجه من الوجوه بل

يُحکم بوجبه بدون إثبات فيعني المدعين عن مصاريف الشهود وتطبيقات  
الامضاء والختام . ولا كان الحكم الذي يصدر بالدعوى المالية بناء على  
سند رسمي يجب ان يُحکم بانفاذ معيلا ولو اعترض عليه وجى استئنافه  
وغيره وذلك يقتضى المادة ١٣٠ من قانون المحاكمات الحقوقية كانت فائدة  
هذه الطريقة ايضاً ان تقنع استدعاء الاستئناف والتمييز الذي يقع لمجرد  
الملاطة واعنات الدائن فالواجب عليكم مع مديرى التواحى وسائر المأمورين  
ان ترجعوا هذه الطريقة وترغبوا الاهالي بها حنطاً حقوقهم وصراحتهم  
وسرسل لكم الان نسخ مطبوعة عن التعليمات التي تنظمت لمحرى المقاولات  
ورفقائهم لتذيموها على العموم

### ﴿ تعليمات لمحرى المقاولات ورفقاهم ﴾

**البند الاول :** ان وظيفة محرر المقاولات ورفقاهم هي اجراء  
البروتوكول والمصادقة على جميع انواع السندات والمقاولات  
والصكوك ما عدا التي تتعلق بفراغ العقار وانتقاله فان المصادقة  
عليها عائنة للحكمة فقط وليس للأمورين المذكورةين المداخلة  
بشأنها إلا بتقويض مخصوص من المحكمة

**البند الثاني :** ليس لمحرر المقاولات ورفقاهم ان يباشروا وظيفتهم  
إلا ضمن الدائرة المعينة لهم وان خالفوا فالمهامات التي يحرونهما  
خلافاً للأذونية تُعد سنداتها سندات عاديّة وتحجزى المخالف بالجزاء  
النقيدي من ٢٥ إلى ٢٥٠ قرشاً أو بتوقيفه عن مأموريته من ١٥  
يوماً الى ستة أشهر وباداء التضمينات ايضاً وذلك يقتضى المادة الـ ٦

## من قانون محرري المقاولات

البند الثالث : على محرر المقاولات ورفقاوْه اجراء المعاملات التي تخص وظائفهم لكل طالب أياً كان ولو كانت اقامته خارجاً عن الدائرة المعينة لهم اذا تتموا أو أخرروا الامور المأمورين بها فيجازون بالجزاء المعين في البند السابق

البند الرابع : على محرر المقاولات ورفقاوْه عند اجراء المصادقة على السنن ان يفهموا صاحبه اذا كان من ذوي البساطة عن مضمونه ونتائجيه

البند الخامس : على كل منهم ان يقدم كفیلاً لدى محكمة البداية بالرسوم التي يقبضها وباداء الجزاء النقدي والتضمينات إذا حكم عليه بسبب وظائف مأموريته

البند السادس : لا يودن لمحرر المقاولات ورفقاوْه ان يحرروا المعاملات اذا كانت عائدة لهم أو لا قاربهم حتى الدرجة الرابعة أو لمن كان مصاهراً لهم حتى الدرجة المذكورة

البند السابع : لا تعتبر مصادقتهم إلا إذا جرت بحضور شاهدين على الأقل من ذات محل لا علاقة ولا قرابة بينها وبين أحد العاقدین أو بينها وبين المأمور الذي يجري المصادقة ويلزم ان يكون الشهود ممن يحسنون الكتابة

البند الثامن : ان السنن الذي يتقدم لمحرر المقاولات أو رفقاوْه لاجل المصادقة عليه يلزم ان يكون محرراً نسختين كل واحدة منها

ممضاة من صاحب السنن والشهود بخطوط أيديهم ومحفوظة باختامهم  
إذا كان معهم اختام وإذا كان صاحب السنن يجهل الكتابة فيمضي  
عنه رجل آخر غير محرر المقاولات والشهود وينبغى أن يكتب هذا  
الرجل بخطه وامضاته انه هو الذي وقع امضاء صاحب السنن باذنه  
يصادق على النسختين من محرر المقاولات أو رفيقه ويعطى  
إداتها لصاحب المصلحة أما النسخة الثانية فتلصق على دفتر  
مخصوص ذي ارومة يحفظ عند المأمور الذي أجرى المصادقة  
إن السنن الذي يصادق عليه محرر المقاولات يقيده في الحال  
حرفًا يحرف في سجل مخصوص ويضي عليه صاحبه والشهود  
بوخطوط أيديهم ويوقعون عليه باختامهم إذا كان معهم اختام وإذا  
كان صاحب السنن يجهل الكتابة فتجرى المعاملة المبينة في الفقرة  
السابعة وبديل السنن المذكور تكتب عبارة المصادقة تحت امضاء  
وختم محرر المقاولات أو رفيقه

البند التاسع : إذا لم يكن عاقد السنن معروفاً من محرر المقاولات  
أو من رفيقه فيلزم أن يعرف عليه من شاهدين يشترط فيها ما  
تقدّم في البند السابع من معرفة الكتابة وعدم القرابة والمصاهرة  
المبينة في البند السادس

البند العاشر : إذا كان العاقد وكلاً فيلزم أن يربط بالسنن  
الذي يصادق عليه أصل سنن التوكيل أو صورة عنه مصدقاً عليها  
من محرر المقاولات أو رفيقه

البند الحادي عشر : ان مقدار الكمية والعدد والتاريخ لا يجوز ان يكتب بالارقام الهندية لا على السجل ولا في عبارة التصديق التي تحرر على السنن وصورته بل يكتب كل ذلك بالاحرف الكاملة وينع قطعاً الحك والكشط بل إذا وقع سهو في الكتابة فيضرب على الكلمات المغلوطة بخط رفيع يكن معه قراءة اصل الكلمات ويصلاح الغلط على الهاامش ويضي على ذلك محرر المقاولات أو رفيقه والشهود وصاحب السنن ويختتمون باختتمهم إذا كان معهم اختام وإذا لم ير اع ذلك فيجزى المأمور بالجزاء المعين في البند الثاني

البند الثاني عشر : ان جميع الاوراق والسنادات التي يصادق عليها محرر المقاولات أو رفيقه وفقاً للرسوم المبينة آنفاً تعتبر سنادات رسمية ويجكم بها في المحاكم بدون حاجة إلى اثباتها اما إذا جرى التصديق عليها خلافاً لهذه الرسوم فتعد سنادات عادية تحتاج إلى الإثبات

البند الثالث عشر : لا يسوغ لمحرر المقاولات أو رفيقه ان يعطي صورة عن الاوراق المسجلة عنده إلى احد غير العاقددين وورثتهم أو احد أصحاب العلاقة معهم بدون اجازة خطية من محكمة البداية وان خالف نيجكم عليه بالجزاء النقيدي والتضمينات أو بتوقيعه عن مأموريته كما انه في الاحوال المبينة في المادة ٢١٥ من قانون الجزاء يحكم عليه بالحبس ايضاً

البند الرابع عشر : ان الخرج الذي يستوفيه محرر المقاولات

يُشارَعْنَهُ تَحْتَ عِبَارَةِ التَّصْدِيقِ تَحْتَ امْضَايِهِ وَخَتْمِهِ وَإِنْ لَمْ يَجْرِ  
ذَلِكَ أَوْ اسْتَوْفِيَ أَكْثَرَ مِنَ الْخُرُجِ الْمُعِينِ فِي التَّعْرِيفَةِ الْمُرْبُوتَةِ بِهَذِهِ  
الْتَّعْلِيمَاتِ فَيُحَكَّمُ عَلَيْهِ بِالْمُجَازَةِ الْقَانُونِيَّةِ

البند الخامس عشر : على محرر المقاولات وكل من رفقائه ان  
يسك ثلاثة دفاتر الاول تقييد فيه صورة السنادات التي يصدق  
عليها بمحروفيها والثاني تقييد فيه الحاصلات باوقاتها بغاية الضبط  
والدقة والثالث تسجل فيه تباعا الاوامر والتعليمات التي تتصدر  
إليهم من مقام المتصرفية

البند السادس عشر : ان الدفاتر تحفظ عند محرر المقاولات  
ورفقائه بغاية الدقة والضبط وهم مسؤولون عنها أشد المسؤولية  
واذا عزل أحدهم أو توفي فتُضبط الدفاتر بواسطة رئيس المحكمة أو  
معاون المدعي العمومي أو مدير الناحية أو شيخ القرية ومحترفها  
وتوضع تحت الختم إلى ان يتعين الخلف فتسأله

البند السابع عشر : لما كان قد تعين لمحرر المقاولات وكل  
من رفقائه ربع الحاصلات التي ترد عن يده فعلى كل منهم ان يقدم  
في نهاية كل شهرين صورة محاسبة لمدير مال القضاة وان يرسل له  
ثلاثة ارباع الحاصلات العائدة للحكومة ويأخذ وصلا بذلك يحفظه  
عنه لدی الحاجة



## تعريف الرسوم الواجب استيفاؤها

على تصديق الاوراق

خمسة قروش : إذا كان البَدَل بالغاً حتى خمسة آلاف قرش

عشرة قروش : إذا كان البَدَل من خمسة آلاف حتى عشرة

الاف قرش .

عشرون قرشاً : إذا كان البَدَل من العشرة الاف فصاعداً أو

كانت القيمة غير معينة

عشرة قروش : على سند الكفالة إذا كانت قيمته غير معينة

اما إذا كانت قيمته معينة فيستوفي على النسبة المحردة أعلاه

عشرة قروش : على سند التوكيل إذا كان خاصاً

عشرون قرشاً : على سند التوكيل إذا كان عاماً

عشرون قرشاً : على البروتستو وتبليغها

عشرون قرشاً : على سند التحكيم

وتستوفي حامٍ لبيان ايضاً مثل هذه الرسوم على الصكوك والأوراق

التي تصدّتها وقد وضعتها متصرفية لبنان الجليلية بوجوب امرها العمومي المؤرخ

في ٢١ شوال سنة ٣٢٠ و٧ كانون الثاني سنة ٣١٨ عدد ٩٧

## الدعوى بالسند

ان رؤية دعوى سندى الحرالة والامر عائنة المحكمة التجارية سواء كانت

بين التجار أو بين غيرهم وفي السند غير التجاري وجهاً ان الاول ان يكون

العقد بين التجار فيعود فصل دعوه لمحكمة التجارة والثاني ان يكون بين غيرهم فيعود لمحكمة الحقوق

وتدىتفق ان يكون المديون مقىماً في بلد بعيد وينهى الدائن ان يضطره الامر الى اقامة دعوى بدينه في محكمة مقام مديونه فاحترازاً من ذلك يكن له ان يضيف الى سند الدين عبارة يتهدى بها المديون بأنه راضخ لحكم محكمة . . . . مقام الدائن الصالحة لرؤية دعوى الدين المذكور وهذا نص العبارة :

عد ١٨

وقد رضيت بان تقام على الدعوى بهذه الدين ان ابيت الافاء حين الاستحقاق لدى محكمة قضاة . . . . وليس لي ان اعتراض على صلاحيتها تحريراً في . . . . سنة . . . .

محل الامضاء

والختم

على ان هذا التمهيد لا يجعل صلاحية لمحكمة التجارة ان ترى دعوى غير تجارية والعكس اذا لا تتجاوز فائدة الصلاحية الواقعية وتدىتفل محل اقامة المدعي عليه فتصاح لرؤية الدعوى حينئذ محكمة محل الذي يجب ان تؤدى فيه قيمة الدين ( مادة ١٨ من اصول المحاكمات الحقوقية ) وعليه إذا ذكر في السند ان الدفع يكون في صبة بكتتا مثلاً فلم يحكمه اضاء المتن حينئذ رؤية الدعوى لأن بكتتا ضمن حكميتها وكثيراً ما يريد الدائن متابعة الدعوى بنفسه قال ذلك ما ينبغي له اتباعه ينظم أولاً استدعاء بثابة لائحة وهذه صورته :

## جانب رئاسة محكمة بداية ... الموقرة

عد ١٩

... افتدم ...

يعرض مقدمه' (ح) بن (ط) بن (ي) صنعته' ... مقيم في  
مدينة ... في محله ... في شارع ... في بيت نومرو ... (١)  
ان (ب) بن (ح) بن (د) صنعته' ... مقيم في قرية ... مدینون  
ليبلغ ... يوجب سند مستحق الایفاء يحاول عدم القيام بوجبه  
فالتمس جلبه' الى محكمتكم الموقرة بالطريقة القانونية والحكم عليه'  
بالدين وفائدته' والمعطل والاضرار والرسوم ومع استدعائي هذا  
صورة عنه' لابلاغها له' كلامنحة لدعواي والامر لوليه' افتدم في ...  
ستة ...  
محل الامضاء

وإذا كان المستدعي الوكيل فعليه ان يضع في الامضاء انه' وكيل يوجب  
سند مصدق مادة ١٦ من اصول المحاكمات الحقوقية  
وفي لبنان يُقدّم الاستدعاء لقائمتم (٢) فيحرر هكذا :

(١) يذكر اسم التداعين وشهرتها وصنعتها و محل اقامتها وتبعة الاجنبي  
منها وإذا كان مُقاومها في المدن فيذكر الحلي والمحكمة والشارع ونومرو  
السكن الخ

(٢) ولا يتعذر تقديم المحكمة رئيساً

## جانب قانونية قضاء ..... الابهية

عد ٢٠

عزيلو افندم حضر تلري

وتَسْهِيْل على الصورة المبينة أعلاه مستعياً عن ( الى محكمتكم الموقرة  
بعبارة ( كمة الفدنا ) وحياتذر يحال اليها فتدفع الرسم ( ١ ) وتأخذ به  
وهلأ فيرسل خصمك بوصة دعوة تغفي أرومتها فتأخذ بيدهك ميعاد الجلسة  
تنوّق حلوه ولا تنس اذك اذالم تراجع المحكمة في شأن دعواك في مدة  
ستة أشهر فالاستدعاء يطالع مادة ١١٨ من القانون المذكور وان لم تحضر  
الجلسة أو ترسل وكيلًا عنها أو معدرة مشروعة اذا كانت معدوراً فايخصمك  
اسقاط استدعائك وتضمينك المصاريف

( ١ ) تعريفه الرسوم في الدعاوى الحقوية في لبنان :

بارات غروش

- |    |   |
|----|---|
| ١٠ | بالمائة قرش . ربع خرج يدفع سلفاً  |
| ٣٠ | ٠ .. تسمة خرج يدفع عند اخذ الاعلام بالدعوى                                  |
| ٢٠ | ١٢ ربع خرج مقطوع اذا كانت قيمة المدعي به غير معينة<br>يدفع سلفاً            |
| ٢٠ | ٣٧ تسمة خرج مقطوع اذا كانت قيمة المدعي به غير معينة<br>يدفع عند اخذ الاعلام |
|    | ( تبيه ) في حساب الرسوم تمحسب كدور الاف الفا                                |

### ﴿ صورة استدعاء بدعوى دين مربوطاً بسند رسمي ﴾

نظمة كالصورة السابعة وعندما تصل الى ما بعد (والرسوم) تذكر هذه العبارة ( حكماً معجل الانفاذ وتصف السند بأنه رسمي ) إلى آخره فإذا وجد بالسند كفالة أو ان موقعه متكون من تنظم الاستدعاء هكذا :

جانب قائمية قضا... . البهية (في لبنان خاصة) أو جانب رئاسة محكمة بداية قضا... . الموقرة (في غيره)  
... افتدم ...

يعرض مقدمه (ن) بن (لا) بن (ق) الكاتب المقيم في قرية  
... ان (ط) بن (ظ) بن (ن) و(ج) بن (و) بن (ت)  
مديونان لي يبلغ ... بوجب سند مستحق الاداء وكل منها  
كافيل للآخر كما ان (ه) بن (و) بن (ز) كفيل عنها لي بالدين  
المذكور وكلهم ملائكون مقيمون في القرية المذكورة وهم يتذدون  
عن الايفاء لذلك التمس جلبهم الى المحكمة بالطريقة القانونية والحكم  
على (ط) و(ج) بالدين اصالحة وعليها كفيليها (ه) بوجب  
كافالتهم مع الفائدة القانونية والعطل والضرر والرسوم ومع  
استدعائي هذا صور عنهم لإبلاغها الى كل من المدعى عليهم

(٣٧)

المذكورين بثابة لائحة قانونية لدعوي والامر لوليه افندم في ...

بند

سنة ...

(ن) بن (لا) بن (ق)

### ﴿ في الحجز ﴾

لكل رب دين ان يحجز بوجب السند الذي بيده مال مدعيونه  
منقولاً او غيره الى حين استيفاء مطلوبه مادة ٢٢١ من قانون المحاكمات  
الحتوية

### ﴿ استدعاً، الحجز ﴾

عد ٢٣

لجانب رئاسة محكمة قضايا ٠٠٠ البهية (أو القائمية في لبنان)

عز تلو افندم

يعرض مقدمه (ف) بن (ا) بن (ر) الملاك المقيم في ...  
ان (ط) بن (ن) بن (س) صنعته ... مقيم في قرية ...  
عديون لي يبلغ ... بوجب سند مستحق الاداء يتزدد عن ايفائه  
ويملاك قطعة ارض كائنة في قرية ... في محلة ... تشمل على ...  
يمحدها قبلة ... وشرقاً ... وشمالاً ... وغرباً ... فالتمس من  
المحكمة اصدار قرار بمحجزها واني مقدم الكفالة الالازمة مع  
استدعائي هذا المنظم نسخاً كافية لابلاغها مع قرار الحجز الى من  
يلزم (ا) والامر لوليه افندم في ... سنة ... الامضاء

(١) هذا في لبنان اما في سواه فيطلب تبليغ قرار واستدعاً، الحجز الى

( ٣٨ )

### وتذيله بعبارة الكفالة

عد ٢٤

وانا (ن) بن (ط) بن (ح) ملاك مقيم في قرية ... قد كفلت للمدعى عليه كل عطل وضرر يتحقق بها من جرأة هذا الحجز اذا وجد المستدعي مبطلا بدعوه تحريرا في ... سنة ... كاتبه  
 ولا حاجة إلى تنديم كفيل اذا كان مطلوب الدائن مربوطا باعلام واجب الاجرا (مادة ٢٢٢ حقوق) وينبغي لسند الكفالة ان يكون مصدقا من موقع رسمي ولله حكمة عند القاء الحجز التصديق على الكفالة وعلى ملاءة الكفيل ايضا . وهذا نص سند الكفالة على حدة لان في غير لبنان من المالك المعروفة يجب كتابته على ورقة حجازية مخصوصة

### ﴿ كفالة حجز ﴾

عد ٢٥

ما ان (ف) بن (ط) بن (ن) صنعته ... المقim في قرية ...  
 قد اتمن من محكمة ... باستدعاها، مؤرخ في ... سنة ...  
 حجز قطعة ارض ملك (د) بن (ف) بن (ش) صنعته ... مقيم  
 في ... الدين يدعى عليه بموجب سند مستحق وقدره ... قروش  
 فانا الموقع اسي ادناه قد كفلت للمدعى عليه كل عطل وضرر

---

دائرتي الطابور والاملاك واذا كان منقولا فلا بد من طلب التبليغ الى الشخص الثالث المحجوز تحت يده

يلتحق به من جرأ هذا الحجز اذا وجد المستدعي مبطلا بدعواه  
تحريراً في ٠٠٠ سنة ٠٠٠ محل الامضاء

### شهود الحال

#### ﴿ تصديق محرر المقاولات أو المحكمة ﴾

وشرط القاء الحجز ان يكون الدين معلوماً مقداره ومستحقاً للاداء  
( معيلاً ) ومحصوصاً بنفس الدائن غير مقيد بشرط وبعد القاء الحجز اذا لم  
يقدم الدائن في مدة ثانية أيام استدعاء لاجل اثبات حقه في الحجز يعتبر  
الحجز كأن لم يكن وعليه فلمستدعيه ان يقدم الاستدعاء بدعواه الدين  
ويضيف اليه عبارة هذا نصها :

عد ٢٦

وقد استدعيت لاجل ديني هذا حجز املاك مدبوبي وهي كذا  
تحت يد (ن) فأجبت الى متى يقر بقرار أصدرته المحكمة الموقرة  
فيه ضمن المدة القانونية التمس اثبات حقه في الحجز بعد اثبات  
ديني المذكور بالغ

وقد تكون رؤية الداعى بالدين من خصائص محكمة التجارة واثبات  
الحجز من خصائص محكمة الحقوق وعليه فع تقديم الداعى بالسند المحكمة  
التجارة يقدم استدعاه ضمن المدة المذكورة المحكمة الحقوق يطلب فيه اثبات  
حقه في الحجز

( ٤٠ )

﴿ وهذه صورة استدعاه بطلب اثبات حق في الحجز ﴾  
جانب رئاسة محكمة ... البهية

عد ٢٧

... افندم ...

يعرض (ت) بن (و) بن (ف) مالك مقيم في ... ان (م)  
بن (ل) بن (ج) الكاتب المقيم في قرية ... مدینون لي يبلغ ...  
بوجب سند للامر مستحق الاداء رفعت به الدعوى لمحكمة تجارة  
... وقد استدعيت لاجله حجز املاك مديوني تحت يد (ح) بن  
(ط) بن (ي) صنعته ... مقيم في ... فاجابت المحكمة سؤلي  
بقرار مورخ في ... سنة ... بثبت ضمن المدة القانونية التمس  
جلب مديوني المذكور مع (ح) الشخص الثالث الى محكمتك  
الموقرة والحكم باثبات حقي في الحجز وتضمين المدعى عليه كل عطل  
وضرر تحريراً في ... سنة ... الامضا والختام

﴿ في الصكوك ﴾

واخذ رهن بالدين أضمن للدان و اكثر احتياطاً . واليك صورة صك  
برهن عقار :

﴿ صك رهن [١] ﴾

عد ٢٨

بتاريخه قد رهن (ت) بن (ن) بن (ح) من قرية ... عند

(١) ان صكوك فراغ العقار وانتقاله والتوکيل باجرائه لا يجوز تسجيلها

(ك) بن (ل) بن (م) من القرية المذكورة قطعة ارض كائنة في  
 خراج . . . بحلاة . . . نومرو مساحتها . . . حبة . . . قيراط . .  
 درهم . . . مشتملة على . . . يحدها قبلة . . . وشرقاً . . . وشمالاً  
 . . . وغرباً . . . يجمع حقوق هذا المرهون وطرقه وطرائقه  
 وبكلما يتعلّق به شرعاً مما هو له ومنه وفيه رهناً صحيحاً شرعاً  
 بايجاب وقبول وتسليم وتسلّم وبعد قيامه استدان مقابلة له (ت)  
 الراهن المذكور من (ك) المرتهن مبلغ . . . قرشاً فداناً اياه  
 قبضه منه نقداً وعداً ذهباً وفضة دينًا موجلاً لمرور . . . من  
 تاريخه وتمهد الراهن للمرتهن بدفع الفائدة القانونية من حين  
 الاستحقاق الى حين الدفع فاندأ ملحقة بالمرهون كاصل الدين  
 واقامه وكيلًا دورياً ببيع المرهون عند حلول أجل الدين لمن يشا  
 بما يشا، فيستوفي دينه وفائده من ثنته وكالة مشروطة في صلب عقد  
 الرهن رهناً وارتهاً ودينًا واستداناً وتوكيلاً وتوكلاً صحيحتان  
 شرعيات صادرات بايجاب وقبول خاليات من الناجمة والاضطرار  
 ومن كل شرط مفسد ثم بعد تمام ذلك كله استuar الراهن المذكور  
 المرهون من المرتهن فأعاره وسلمه اياه بحكم العارية على انه اي وقت

---

عند محترر المقاولات بل في المحكمة الشرعية وعلى ذلك تحريرات عدلية رقم  
 ٢٦ نisan سنة ٢٩٨ وقد فوضت محكم لبنان محري مقاولاتها مدة بتصديق  
 وكالات للتصديق على كذا صكوك استاداً على تعويياتهم المصدقة من شوراي  
 الدولة وتدمرت فا كان من هذه الوكالات في تلك المدة فهو معتبر ومرعي

شاء استرجاعه منه لجسده بحكم الرهن فيحق له ذلك تحريراً في  
سنة ... كاتبه

والرهن امتياز على سائر السندات الرسمية بان المترهن بيع المرهون  
واسيفاء دينه بواسطة دائرة الاجراء بلا حاجة لمراجعة المحكمة فيقدم حينئذ  
ذلك الرهن الى دائرة الاجراء طالباً تنفيذه باستدعاه ستائياً صورته، صحيحة ٤٩  
واعتماد الصك كون لدى بعض المحاكم ان يكتبوا صكوك الرهن على  
الصورة المارة وعندني ان الاصلاح ان تذكر الوكالة الدورية بين الامتحاب  
والقبول لتكون في صلب عقد الرهن. واليكم صورة ذلك على هذا الاسلوب

### ﴿ صك رهن آخر ﴾

عد ٢٩

بتأريخه قد رهن (س) بن (ك) بن (م) المقيم في ...، عند  
(ش) بن (ل) بن (ث) المقيم في ... قطعة ارض ملكه كانته  
في خراج قريتها في محلة ... نومرو مساحتها ... جبة ..  
قيراط ... درهم ... تحتوي اغراض ... يحدها قبلة ... وشرقاً  
... وشمالاً ... وغرباً ... يجمع حقوق هذا المرهون وطرقه  
وطرائقه ومرافقه ومشتملاته وكلما يتعلق به مما هو له وفيه ومنه  
وقد اقامه وكيله دورياً مشروطة وكالته في صلب عقد الرهن ببيع  
المرهون بما يشاء من يشاء لاستيفاء مبلغ ... غروش استدانته  
الراهن من المترهن بعد عقدي الرهن والوكالة المقبولين شرعاً من  
المترهن الذي تسلم المرهون فادانه هذا المبلغ نقداً ذهباً وفضة

موجلاً لمرور ... من تاريخه فقبضه منه الراهن قبضة واحدة في مجلس عقد الإدانة المسبوق بعقد الرهن وتعهد له بالفائدة القانونية بعد الاستحقاق حتى وقت الإفاءة فائدة ملحة بالمرهون كاصل الدين رهناً وارتهاً وتوكيلاً وتوكلاً وادانة واستدانة صحيحات شرعيات بايجاب وقبول وتسليم وتسلم خاليات من كل شرط مفسد ثم بعد تمام ما ذكر أعاد المرتهن الرهن للراهن ولو استرداده اي وقت شاء ليجده بحكم الرهن إلى حين استيفاء دينه تحريراً في ... سنة ...

وللدان ان يأخذ بدلاً من صك الرهن صك بيع وفاء وهذه صورته :

### ﴿ صك بيع وفاء ﴾

عد ٣٠

بتاريخه قد باع (م) بن (ل) بن (ح) من قرية ... ما هو ملكه من (ك) بن (ن) بن (س) من محله فاشترى منه قطعة ارض كائنة في خراج ... في محلة ... نومرو مساحتها ... قيراط .. درهم .. حبة .. مشتملة على اغراض ... يحدوها قبلة ... وشرقاً ... وشمالاً ... وغرباً ... بجميع حقوق هذا المبيع وطرقه وطرائقه وكلما يتعاقب به شرعاً بشمن قدره ... قرشاً قبضه البائع من يد المشتري قبضة واحدة حال العقد بيعاً وفائضاً صحيحأً شرعاً بايجاب وقبول وتسليم وتسلم تحريراً في ... سنة ... كاتبه

(تبليغ) اذا ذكر في الصك أجل لاعادة الشمن بان يقال «اذا مرَّ  
التاريخ الفلافي ولم يُعد الشمن فالبيع بات» فلا اعتبار لهذا الشرط بل البيع  
وفاتي على حاله ولو مرَّ الاجل  
وقد يعجز المدين عن ايفاء الدين فيضطر لبيع عقاره من دانيه أو غيره.  
فالبلك صورة صك بيع بات :

### ﴿ صورة صك بيع بات ﴾

عد ٣١

بتأريخ قد باع (ح) بن (ط) بن (ج) من قرية ... ما هو  
ملكه وتحت مطلق تصرفه من (ن) بن (ك) بن (د) من قصبة  
... فاشترى منه بالله نفسه قطعة ارض كائنة في خراج قرية  
... في محله ... مشتملة على بيت قائم البناء مسقوف بالاجذاع  
والاخشاب وعلى اغراض توت نور ومساحتها ... حبة .. قيراط ..  
درهم .. يحدها قبلة ملك (ت) بن (ث) بن (خ) (١) وشرقاً  
ملك البائع والفاصل ... (٢) وشمالاً الملك المتروك عن (س) (٣)  
وغرباً ملك (ص) ونماهه ملك (ف) و(ق) و(ك) (٤) بجميع

(ملاحظات) لتعريف العقار لازمة في كل صك ومحجز ودعوى

(١) تذكر اسماء صاحب الحد واخيه وجده

(٢) اذا كان البائع صاحب الحد فلا بد من ذكر الفاصل

(٣) لا يقال ملك ورثة فلان ما لم تعدد اسماؤهم

(٤) لا يقال ملك فلان وشركته ما لم تذكر اسماؤهم

حقوق هذا البيع وطريقه وشروطه ومصافاته وكلما يتعلّق  
به شرعاً مما هو له وفيه ومنه بمن قدره ... فرشاً قبضه البائع من  
يد المشتري حال العقد بيعاً وشراءً صحيحين شرعين بأئن  
لازمين خالين من الغبن والغرد صادرین بايجاب وقبول وتسليم  
وتسليم تحريراً في ... سنة ... كاتبه

### شهود الحال والتعريف

(١) وانا (ح) بن (ج) اكفل خلو البيع من التواطؤ والاحتيال  
وكل عطل وضرر يتحقق بالغير من جراء هذا البيع كاتبه  
وقد كتب إذ كنت محامياً هذه الابيات على ظاهر صك  
أحيث ابياتها هنا فشكّه لقراءه وهي :

نَحْنُ اشْتَرَيْنَا جَلَةً اَرَاضِيَا \* بِمَا نَفْسُنَا تَرَاضِيَا  
قَدْ ذُكِرْتُ فِي هَذِهِ الْوِثِيقَةِ \* صَكًا كَتَبْنَا عَلَى وِثِيقَةِ  
قَدْ سُطِرَتْ وَفُصَّلَتْ فِي الرِّقْعَةِ \* بِمَنْ قَدْ أَفْتَضَنَا دَفْعَةً  
ارْبَعَةَ مِنْ الْأَلْوَفِ وَمِنْهُ \* فَتَهْ قَدْ قَبْضَتْهُ لَفْتَهُ  
ارْبَعَةَ وَعَشْرَةَ رَادُّ \* مِنْ الْقَرْوَشِ كَالَّا تَعْدَادُ  
سَلِيمٌ جَبْرِيلُ الْمَهْرَاوِي بَعْنَا \* تَوْلِيَّةً وَقَدْ شَرَاهَا مَنَا  
بِالثَّنَانِ الْمَعِينِ الْمَذْكُورُ \* وَقَدْ جَرَى مَا لِلشَّرِي ضَرُورِي  
نَفَيْ بِهِ التَّسْلِيمَ وَالتَّسْلِيَا \* قَبْولَ اِيجَابِ كَا تَقْدِمَا

(٢) ان هذه الكفالة تقدم في لبنان خاصةً وتكتب اما ذيلاً على صك  
البيع أو على ورقة على حدة تربط بالصلك

بيع باتٍ نافذ ولازم \* ومبرم إذ يرتضيه الحاكم  
 كفيل الاحتياط ملحم الخلف \* كذا التواطؤ ليس عن بيع خاف  
 وملحم قد ثاب عن شارٍ كذا \* نيابةً ليقبل الشراء ذا  
 وليس في ذا البيع غبن أو غرر \* وليس من تسجيله أدنى ضرر  
 والكل بسكنتي اصل وسكن \* وليس في ذا الصك شيء لم يبين  
 (التاريخ) الكفيل وقابل الشراء كاته كاته

ملحم خلف خطارايلياً اسعد موسى  
 الحدي الهراوي

وقد يخشى المشتريأخذ البيع بالشفعه فاليمك صورة صك وفيه إحدى  
 الحيل لمنع الشفعه

### ﴿ صورة صك بيع وفيه حيلة لمنع الشفعه ﴾

عد ٣٢

بتأريخه قد باع (ت) بن (و) بن (ف) من (ج) بن (ل)  
 بن (ح) فاشترى منه قيراطاً واحداً شائعاً من اصل اربعة وعشرين  
 قيراطاً في قطعة ارض كائنة في خراج قريتها ... في محله ...  
 نومرو مساحتها ... جبة ... قيراط ... درهم ... محتوية على اغراض  
 ... يحدها قبلة ... شرقاً ... غرباً ... شمالاً ... بثمن  
 قدره ... قبضه البائع من يد الشاري قبضة واحدة حال العقد  
 بيعاً وشراء صحيحين شرعاً بين لا زمين بانجاح وقبول وتسليم  
 وتسليم وبعد تمام هذا العقد وانبرامه باع (ت) المذكور من (ج)

المحرر الثالثة والعشرين قيراطاً تتمة الاربعة والعشرين قيراطاً في  
القطعة المذكورة فاشتراها منه بعقد ثان يجمع حقوقها وطرقها  
وطرائقها ومرافقها ومشتملاتها وكلما يتعلق بها مما هو لها وفيها ومنها  
بشأن قدره ... قبضه البائع من يد المشتري حال العقد بيعاً وشراء  
صحبيين شرعاً بين بأئن لازمين بايجاب وقبول وتسليم وتسلم وقد  
أبدأ كل منها الآخر من كل حق ودعوى تتعلق بما ذكر ومن  
الغبن والغرر تحريراً في ... سنة ...  
الامضا

(ت) بن (و) بن (ق)

المقيم في قرية ...

(تبليغه) ينبغي ان يزيد عن القيراط الواحد فلا يبقى للشفيع رغبة به مع  
غلاء ثمنه فيعدل عن شفعته

### ﴿ معاملات دائرة الاجراء ﴾

وقد يضطر الدائن لتحصيل دينه بواسطة دائرة الاجراء فإذا كان الدين  
مربوطاً بصلك رهن يقدمة إليها فتفنذه ولا بد من تقديم اعلام حكم (١)  
مع سند تبليغه واليتك صورة استدعاء بطلب التنفيذ (مادة ٢٢ اجراء)

(١) ان اعلامات المحاكم الاجنبية غير حاتمة القوة القانونية فلا تصالح  
للتتنفيذ بمعرفة دوائر الاجراء العثمانية . واليتك قرار من محكمة التمييز يعزز  
هذا الرأي

## ﴿ صورة الاستدعاء بطلب اجراء الاعلام ﴾

عد ٣٣

لجانب الرئاسة الاولى لمحكمة بداية ٠٠٠٠٠ البهية

فضيلو افندم حضرتلي

المعروف بيدي اعلام حكم صادر من محكمة تجارة ٠٠٠ رقم  
 سنة ٠٠٠٠ عدد ٠٠٠ محاكمه لي به عبلغ ٠٠٠ غرش على الصائغ  
 (ف) المقيم في قصبة ٠٠٠ وقد تبلغه بتاريخ ٠٠٠٠ سنة ٠٠٠٠ بوجب سند  
 حتى الان ياطل في الایفاء لذلك ارفع لديكم مع استدعائي هذا

﴿ عدد ١٨٧ ﴾

لدى المذكرة تبين من مآل الاعلام المذكور ان الاعلام المعطى من محكمة حكومة البرازيل بضياع السند المستند اليه الادعاء لم يكن مداراً للثبوت ولانه كان لازماً اثبات كيفية الضياع بصورة أخرى فاعتبار الاعلام المذكور لدى المحكمة دليلاً دامارة على ضياع السند وفصل المدعى باسقاط الشهود الشخصية هو بغير محله ومخالف الاصول والقانون وعليه أعطي القرار باتفاق الاراء في تاريخ ١٢ نيسان سنة ٣٢١ بنقض الاعلام المذكور بالاستاد للإادة ٢٣٢ من قانون اصول المحاكمات الجنائية وباعادة الكيفية الى المحكمة المذكورة لترتها تكراراً وتربطها باعلام توفيقاً حكم الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من القانون المذكور والمصاريف التمييزية البالغة ٤١٥ قرشاً ونصف البيضة مفرداتها أدناه المستوفاة اولاً وآخراً من مستدعي التمييز تعود على الطرف الذي يظهر غير حقه في ١٢ نيسان سنة ٣٢١ وربع الاول سنة ٣٢٣

( ٤٩ )

الاعلام وسند التبليغ المذكورين ملتمساً تحصيل المبلغ المحرر وتسليمه  
لي والامر لفضيلتكم افتدم في . . . . . سنة . . . . .  
بندہ

ح بن ك الجوهري

المقيم في مدينة . . . . في

شارع . . . . نومرو . . . .

يُقدم الاستدعاة في لبنان الى القائم الذي هو مأمور الاجراء وحيثأنه  
يذكر في العنوان ( جانب قائمية قضاة . . . . ) وفي الختام تذكر ( والامر  
لوليه افتدم )

﴿ صورة استدعاة بطلب اجراء صك رهن ﴾

عد ٣٤

جائب دائرة اجراء محكمة قضاة . . . . اليه

عزيلو افتدم

يعرض (خ) بن (ط) الحداد المقيم في قرية . . . . ان (ع)  
بن (ل) بن (ن) الاصناف المقيم في قرية . . . . مديون لي مبلغ . . . .  
بعوجب صك مسجل في محكمة قضاة . . . . بتاريخ . . . . عدد . . . .  
رهن بموجبه عندي لقا، هذا الدين عقارات وبما انه أبى الایفاء وقد  
استحق الدين فارفع مع هذا الاستدعاة الصك المذكور ملتمساً بيع  
الرهون وتحصيل ديني وتسليمه ليدي والامر لوليه افتدم في . . . .  
بندہ . . . .  
الامضا .

وبعد ما يقْدِم الدائن الاعلام وسند التبليغ تسلمه دائرة الاجراء سند  
هذه صورته :

عد ٣٥

دائرة اجراء

محكمة ...

﴿ سند تسلم دائرة الاجراء اعلاماً وسند تبليغه ﴾

اسم المحكوم له و محل اقامته

اسم المحكوم عليه و محل اقامته

مصدره

تاریخه

الاعلام

عدده

ماله

تاریخ سند تبليغه

تاریخه تَأَمَّت هذه دائرة الاعلام وسند التبليغ المدينين  
اعلاه وعليه أُعْطى المحكوم له هذا العلم بخبر اشعاراً بالاستلام تحريراً  
في ... سنة ...  
مأمور اجراء محكمة

.....

وللدان استرداد الاعلام وسند التبليغ عند خاتم معاملات الاجراء واذا  
استردده قبل مباشرة اجرائه فلا يسترق عن شيء من الرسوم  
وبعد ذلك يُقْدِم الاعلام وسند التبليغ في الدفتر الخاص في دائرة

( ٥١ )

الاجراء التي عليها عوجب المادة ٢٢ من قانون الاجراء اتخاذ جريدة ضبط  
بالمعاملات هذه صورتها :

| نوع و متسلسلة                         | الاعلام | اسم المباشر         | المحكمة مصدرته | تاريخ تبليغه       | اسم المحکوم عليه    | اسم المحکوم عليه    | نام العکوم له     |
|---------------------------------------|---------|---------------------|----------------|--------------------|---------------------|---------------------|-------------------|
| جريدة ضبط دائرة اجراء محكمة . . . . . | الاعلام | س افدي ن . . . غروش | محكمة تجارة    | في . . . سنة . . . | س افدي ن . . . غروش | س افدي ن . . . غروش | خ افدي ح . . .    |
| جريدة ضبط دائرة اجراء محكمة . . . . . | الاعلام | دجاوي . . .         | حاكمه          | بتاريخ تبليغه      | دجاوي . . .         | دجاوي . . .         | ذير موقع في . . . |
| جريدة ضبط دائرة اجراء محكمة . . . . . | الاعلام | ( ح ) آغا ( ش )     | المحكمة مصدرته | سنة . . . . .      | ( ح ) آغا ( ش )     | ( ح ) آغا ( ش )     | ( ح ) آغا ( ش )   |
| جريدة ضبط دائرة اجراء محكمة . . . . . | الاعلام |                     |                |                    |                     |                     |                   |

خلافة حكم اعلام محكمة . . . رقم . . . مئنة . . . نور و . . . وجوب تحصيل المبلغ المذكور أعلاه  
وقدره . . . مع الفائدة ومصاريف المحاكمة من ( س ) افدي إلى ( خ ) افدي  
المأصلة ابularية لدى الدائرة

صورة ورقة ضبط الاجراء

عدد ٣٦

وتدفع اباهام في عبارات الاعلام بموجب المادة ١٢ من قانون  
الاجراء يستوضح مأمور الاجراء من المحكمة المصدرة الاعلام حلاً للاباهام  
والاشكال فيرسل اليها بذكرة هذه صورتها :

### ◆ صورة مذكرة رئيس المحكمة ◆ في استيضاح المحكمة المصدرة الاعلام عن مضمونه

عد ٣٧

لجانب رئاسة محكمة بداية .... البهية

فضيلتو افتدم

بتاريخ ..... وعدد ... أصدرت محكمتكم الموقرة اعلاماً يتضمن  
الحكم لـ (ح) صنعته (كذا) مقيم في (كذا) على ورثة المتوفى (ن)  
وهم زوجته (ح) وشقيقه (ي) وابنته (ل) المقیین في قرية (كذا)  
يبلغ (كذا غروش) يودونه من تركة مورثهم التي في ايديهم وقد حضر  
أحدهم (ي) زاعماً انه يصيب حصته من الدين المحکوم به مبلغ  
(كذا غروش) فقط وحيث لم يكن بالاعلام المذكور صراحة عن  
مقدار ما يصيب كلاً من المحکوم عليهم قدّمت هذه التذكرة  
لديکم استيضاحاً عن هذا الامر والامر والارادة لفضيلتكم افتدم  
في (كذا) سنة (كذا)  
رئيس أول محكمة بداية

....

الختم

( ٥٣ )

## » صورة أخرى »

عد ٣٨

لجانب رئاسة محكمة .... المؤقرة

عزيلو افندم

قدم لدائرة الاجراء هذه التاجر (ح) بن (ط) المقيم في قرية ...  
 اعلام حكم صادرًا من محكمتكم المؤقرة بتاريخ ... سنة ...  
 وعدد ... والتس بوجيه تحصيل مبلغ ... من (د) و (ع)  
 كفيلي (ر) من قرية ... ولأنه لم يصرح في الاعلام عمّا إذا كان  
 كل من الكفiliين موآخذًا بالدين المحكوم به ولا عن مقدار ما  
 أصاب كلاً منها فاقتضى تقديم هذه التذكرة استيضاحاً لذلك  
 والامر لوليه افندم في ... سنة ... مأمور اجراء محكمة  
 قضاء ...

ثم ترسل للمديون دائرة الاجراء بوجب المادة ٢٣ من قانون الاجراء  
 ورقة اخطار اول هذه صورته :

عد ٣٩

دائرة اجراء

محكمة ...

## » اخطار أول »

إلى فلان افendi التاجر المقيم في ... في محله ...  
 عليكم بظرف ثانية أيام ان تؤدوا ... غروش مع الفائدة

( ٥٤ )

والصاريف القانونية مطلوب الخواجا (س) المقيم في شارع ....  
نور و .... في مدينة .... بوجب اعلام محكمة .... رقم ....  
نور و .... الذي تبلغتموه في .... سنة .... حسب الاصول  
و اذا كان لكم ما يقال فينوه خطأ في خلال اربع وعشرين ساعة  
وعند انقضاء المدة المذكورة إذا لم يقض الدين ولم تبدوا شيئاً  
فيادر لاجراء المعاملة الاجرائية قانوناً بناء على استدعاه الدائن لذلك  
افتضى تيار هذا الاخطار الاول إليكم من دائرة اجراء محكمة  
تحريداً في .... سنة ...  
فبلغها له مباشر دائرة الاجراء  
فيكتب المديون هذا الذيل :

عد ٤٠

في نهار .... الساعة .... والدقيقة .... سلت الاخطار  
الاول الصادر من دائرة اجراء محكمة .... بتاريخ .... سنة  
.... بلزوم ايقاً المبلغ المطلوب إلى فلان المقيم في .... في مدة  
ثانية ايام والأفتجرى بحق المعاملة النظامية في ... سنة ...  
امضاً وختم

﴿ شرح المباشر ﴾

عد ٤١

انا فلان مباشر دائرة اجراء محكمة .... حضرت إلى قرية ....  
وفي الساعة .... والدقيقة .... من نهار .... سلت هذا

( ٥٥ )

الأخطار إلى (ق) فامضى وختم على عبارة التبليغ الموقعة أعلاه في  
امضاء المباشر وختمه ..... سنة .....  
وقد يحاول الدين الفرار أو يلاحظ منه ذلك فتوخذ عليه كفالة هذه  
صورتها :

### ﴿ كفالة ﴾

عد ٤٢

بما انه محكوم باعلام محكمة بداية ..... المؤرخ في ..... سنة ٠٠٠  
نومرو ..... الى (س) المقيم في قرية ..... مبلغ ..... على (ح) المقيم  
في قرية ..... فانا الواضع اسمي ادناه قد كفلت لجانب دائرة اجراء  
محكمة ..... (ح) المذكور على ان يحضر جميع المعاملات الاجرانية  
اللازمة للدائرة الموما اليها لاجل تحصيل الدين المذكور واذا فرَّ  
المديون المحكوم عليه فاضمن للحكومة له المبلغ المحكوم به المسطر مع  
ملحقاته باللغة ما بلغت تحريراً في ..... سنة ..... امضاء الكفيل

### ﴿ تصديق محرر المقاولات ﴾

واذا لم يقدم المديون كفيلاً فتقرر دائرة الاجراء جلسه حسب المادة ٢٨  
من قانون الاجراء وهذا شكل القرار الذي يُتخذ في هذا الشأن :

عد ٤٣

استدعي (ف) صنعته ..... المقيم في ..... مبلغ .....  
من (ق) صنعته ..... المقيم في قرية ..... بوجب اعلام محكمة  
بداية ..... رقم ..... سنة ..... نومرو ..... والتمس ببطه بكافلة لانه

تهيأً للفرار كالتين من أخذه تذكرة مرور وبيعه جميع امواله وأمتعة  
مخزنه ولدى استحضار المديون المذكور وتكليفه تقديم كفيل بنفسه  
يضمن دينه إذا فر أبي الایفاء وامتنع عن تقديم كفيل أيضاً فبناءً  
عليه وبالاستناد لل المادة الـ ٢٨ من قانون الاجراء تقرر حبس المديون  
المذكور تحريراً في ... سنة ... رئيس أول محكمة بداية

....

وقد يجهل محل اقامة المديون فيذاع اعلان هذه صورته :

عد ٤٤

استدعى (س) بن (ك) صنته ... اجراء حكم الاعلام  
ال الصادر من محكمة بداية ... المؤرخ في ... سنة ... عدد ...  
بتحصيل مبلغ ... غروش مع الفائدة القانونية والمصاريف مطلوبه  
من ذمة (د) بن (ه) المقيم في ... وإنما كان يجهل محل اقامة  
المحكوم عليه أعلنت الكيفية من دائرة اجراء ... لاستبات وجوده  
بظرف واحد وتسعين يوماً وفقاً لما جاء في المادة الـ ٢٩ من قانون  
الاجراء واذا لم يثبت وجوده ضمن المدة المذكورة يباشر اجراء  
الاعلام المذكور تحريراً في ... سنة ... رئيس اول محكمة بداية

....

واذا لم يكن للمديون املاكه واثباته تتعجز وثبت اقتداره على الایفاء  
وعائد يحبس وهذه صورة قرار يحبس المدين المعائد يرسلها مأمور الاجراء  
إلى مدير الحبس

عد ٤٥

استدعى (م) بن (خ) المحامي المقيم في قصبة . . . تحصيل  
 مبلغ . . . غروش من ذمة الخواجا (س) بن (خ) بن (ع) صنعته  
 . . . المقيم في . . . في شارع . . . في دكان فور . . . افاداً لحكم  
 محكمة بداية . . . رقم . . . سنة . . . عدد . . . فأحضر المحكوم عليه  
 إلى دائرة الاجراء هذه وتبين انه لم يوجد عنده اشياء قابلة للحجز  
 ولكن اضيق من العلم وخبر الموقعة من شيخ الحرفة (الكار) ومعتبرتها  
 ومن التحقيق الواقع ان المديون المذكور ذو ثروة مقتدر على ايفاء  
 المبلغ المذكور دفعه واحدة فلم يكن والحاله هذه امتناعه عن ايفاء  
 الدين عن عجز منه بل عن عناد وماماطلة فبناء على المادة الـ ٣٢ من  
 قانون الاجراء قد تقرر حبس هذا المديون الخواجا (س) تحريراً في  
 رئيس اول محكمة بداية . . .  
 .....  
 اذا وجد للمديون اشياء واموال في يد شخص آخر تحجز ويبلغ قرار  
 الحجز الى هذا الشخص الثالث كاما يلي :

عد ٤٦

دائرة اجراء محكمة . . .

عدد . . .

إلى (ص) افندي صنعته . . . المقيم في شارع . . . في بيت  
 فور . . .

استدعي (خ) صنعته . . . المقيم في . . . حجز الاشياء . . . و . . . الموجودة بيدكم خاصة مديونه (ح) افendi (ر) صنعته . . .  
 مقيم في قرية . . . تأميناً لتحصيل . . . غروش دينه من ذمة  
 المديون المذكور بوجب اعلام حكم محكمة . . . فعليكم تنظيم دفتر  
 بيان نوع وجنس ومقدار الاشياء المذكورة تقدمونه لدائرة الاجراء  
 هذه في ظرف ٢٤ ساعة من تاريخ تبلغ هذا الاخطار <sup>إليكم</sup>  
 ومحظور عليكم تسليم هذه الاشياء إلى أحد ما لم تؤذنا من لدن  
 هذه الدائرة تحريراً في . . . سنة . . . مأمور اجراء محكمة  
 بداية . . .

وإذا اقتضى الحال المحافظة على التقادم والامتناع الموجبة بيد الشخص  
 الثالث في محل خاص فتعين دائرة الاجراء مأموراً وكانتاً لهذه الغاية وتسلمهما  
 امراً خطياً بوجب المادة الـ ٤٦ من قانون الاجراء على هذا النطاق :

عد ٤٧

استدعي (ي) افendi (ت) المحامي المقيم في قصبة . . .  
 المحافظة على الاموال والاشياء المؤمن عليها (ط) افendi (ه)  
 صنعته . . . المقيم في . . . والمحجوزة تحت يده تأميناً لتحصيل مبلغ  
 . . . قروش لمستدعي بذمة (ق) افendi (ح) المقيم في قرية . . .  
 الدين الثابت بوجب اعلام محكمة . . . عدد . . . رقم . . .  
 ولموافقة هذا الطلب لقانون عينت دائرة الاجراء هذه أحد معاونيها

(م) افدي والكاتب (ف) افدي لتحرير جنس ونوع وقيمة الاموال (١) المذكورة واخذها وحفظها فعليها ان يذهبها الى محل اقامة الافدي الموما اليه لاجراء واقسام مأموريتها هذه وقد تسلل هذه الورقة الرسمية اشعاراً باموريتها في ٠٠٠٠ سنة . . . . رئيس اول محكمة بداية . . . .

فيذهب المأمور والكاتب لاجراء مأموريتها فينظران هناك دفتراً مبيناً فيه عدد وقيمة ونوع وجنس وزن النقود والامتعة المأخوذة ويحرران بما أجريا بياناً يضيّانه مع الشخص الثالث ثم يعطيانه على وخبراً بالأخذ ( مادة ٤٦ قانون الاجراء )

### ﴿ البيان ﴾

عد ٤٨

تلقينا امراً خطياً من رئاسة محكمة . . . مورخاً في ٠٠٠٠ سنة  
بوجوب نقل وحفظ الاشياء الموجودة امانة عند (ط) افدي  
(د) صنعته . . . مقيم في ٠٠٠ المحجوزة على (ق) بن (ح) صنعته  
مقيم في ٠٠٠ تأميناً لاستيفاء دين محكوم به باعلام من محكمة  
الى (ي) افدي (ش) صنعته . . . مقيم في ٠٠٠ فتوّجها الى  
بيت (ط) المذكور الكائن في محلة . . . فاراناً صندوق (ق) المديون  
المذكور المحفوظ امانة عند (ط) فتح بحضوره وعدت محتوياته

(١) لک ان تذكر العدد والوزن في حين الحاجة

ورُقت بالدفتر المقدم ثم قُفل عليها وُسلّمت امانة إلى (ش) افendi  
صنعته . . . مقيم في . . . باجرة شهرية مقدارها . . . غروش وقد  
اعطى لـ (ط) افendi وصل بها وقدِم هذا البيان جانب دائرة اجراء  
. . . في . . . سنة . . . شخص ثالث كاتب مأمور  
معاون مأمور  
اجراء . . .

﴿ صورة العلم والخبر المعطى للشخص الثالث ﴾

عد ٤٩

ان الاشياء المسرودة اعلاه الموجودة ضمن صندوق امانة عند  
(ط) افendi صنعته . . . مقيم في قرية . . . المحجوزة لاستيفاء  
دين (ي) افendi (ش) صنعته . . . مقيم في . . . من ذمة (ف)  
بن (ح) صنعته . . . مقيم في قرية . . . قد أخذت من المحجوز  
تحت يده (ط) افendi الموما اليه بختضى امر دائرة اجراء . . . محررها  
في . . . سنة . . .  
مأمور  
معاون مأمور  
كاتب  
اجراء

وعندما يتلقى معاون مأمور الاجراء الامر الرسمي باجراء الحجز يذهب  
هو والكاتب الى المحل الموجودة فيه الاشياء التي يهد المديون ويأخذان معها  
شاهدين معتبرين من الجيران ويجريان العادة حجا مر في استلام الاشياء

المحجوزة من عند الشخص الثالث ثم ينطلي ورقة ضبط توقيع من الشاهدين  
والحاضرين وهذه صورتها :

عد ٥٠

تلئينا من لدن رئاسة محكمة ... امرًا خطياً مؤرخاً في ...  
سنة ... بوجوب ذهابنا الى بيت نور و ... محلة ... بمدينة ...  
... مقام المديون (غ) صنته ... لاجل حجز الاموال والاشياء  
الموجودة فيه لاستحصال مبلغ ... غرش الدين الثابت باعلام  
محكمة ... الى (ي) افدي (ت) صنته ... المقيم في ...  
فاستصحبنا (ب) امام المحلة المذكورة و (ج) و (د) مختارها  
و (ه) و (ر) من معتبريها ومن جيران المديون فدخلنا البت  
فافرزنا الاشياء غير الازمة والاسهل للبيع الموجودة فيه لتأمين  
ايها، المبلغ المحكوم به ورقت بالدفتر المقدم طيًّا وفيه عدد وقيمة  
ونوع وجنس وزن الاشياء المذكورة التي وضعت في صندوق  
أقل وختم بالشمع الاحمر وأعطي للمديون (غ) افدي علم وخبر  
بالمأخذ الذي استؤمن عليه (ج) افدي مختار المحلة المؤتوق  
بأمانته فتسألمها هكذا تحريراً في ... سنة ...

المديون مختار امام كاتب مأموري  
ثاني اول محلة معاون مأموري  
اجراء، محكمة

....

اما إذا أتي المديون على معاون مأمور الاجراء الدخول الى بيته فيته  
المعاون مأمور ضابطة المحنة للاحتياط على عدم اخراج شيء من البيت المذكور  
ثم يرفع إلى رئاسة المحكمة تقريراً يبين فيه كيفية الامتناع هذه صورته :

٥١ عد

تلقيت اركم المسطّر بورقة رسمية مورخة في ..... سنة .. .  
يلزوم توجهي الى بيت نور و (كذا) محللة (كذا) بمنطقة (كذا) محل  
إقامة المديون (غ) صنعته ... لجز امواله وأمتعته لتأمين استحصال  
مبلغ ٠٠٠ غروش محكم بـ بوجب اعلام محكمة ... نور و ..  
رقم ٠٠٠ دينار (ي) افendi (ق) صنعته ... مقيم في (كذا) فذهبت  
إلى البيت المذكور ومهى الاخذية (ز) الكاتب و (ج) المباشر  
ونجضور (ب) امام المحلة المذكورة و (ج) و (د) مختارتها اعلمنا  
(غ) المذكور بوجوب دخولنا إلى البيت لاجراء مأموريتها فأبى علينا  
ذلك قطعياً فاخطرناه تكراراً وبياناً له لزوم رعاية الاعدام القانونية  
فلم يصح للتبه بل أصر على الامتناع عن تعيينا من اجراء ما نحن  
مأمورون به ولم يجد سبباً قانونياً لهذا العناد ونظر الضرورة الحال  
افدت (ك) افendi مأمور ضابطة المحلة بالواقع وحرضته على  
التخاذل الوسائل الالزمة لمنع اخراج وتهريب شيء من البيت المذكور  
وعدنا نقدم هذا التقرير بياناً بالواقع تحريراً في ..... سنة (كذا)  
مأمور

وعندما يعود المأمور غير جبر مأموريته تمرد المديون ويعرض الواقع  
لرئاسة المحكمة بوجوب التقرير المأذن فيوز الرئيس إلى دائرة البوليس بوجوب  
دخول البيت جبراً لاجراء واقفام معاملة الحجز . وهذه صورة التذكرة التي  
التي تحرر في هذا الشأن :

عد ٥٢

استدعى ( ي ) افendi ( ت ) صنته ... مقيم في ... تحصيل  
مبلغ ... غروش من ( ح ) بن ( ط ) صنته ... مقيم في محله  
... في مدينة ... محكوماً به بوجوب اعلام ولاجل استيفائه قد  
تقرر حجز وبيع مقدار كافٍ مما جاز بيعه من اموال واشياء  
المديون الموجودة في البيت محل اقامته فعين مأموران أخذوا لايفاء  
المعاملة القانونية فاستصحجا امام ومحاتاري المحله الى بيت المديون  
وابلغاه كيفية مأموريتها وأخطراه للامثال فأبى عليها ذلك وتمرد  
عن تمكنها من اجراء معاملة الحجز وعن الدخول إلى بيته كما  
استفید من تقرير المأمور الموما اليه ولأنه كان من المقضي اجراء  
معاملة الحجز جبراً تحررت هذه التذكرة لاجراء المعاونة الالزمه  
من لدن الضابطة للدخول عند التمرد الى البيت جبراً واجراء  
معاملة الحجز واقفامها توفيقاً للإددة العشرين من قانون الاجراء تحريراً  
رئيس اول محكمة في ... سنة ...

بداية ...

## ﴿ اخطار ثانٍ من دائرة اجراء محكمة ... ﴾

عد ٥٣

|                                     |                       |              |                     |                |
|-------------------------------------|-----------------------|--------------|---------------------|----------------|
| نومرو دائرة<br>الاجراء              | نومرو الورقة<br>٢٤٤٠١ | مصدر الاعلام | عدد<br>٥٥٥٥<br>٥٥٥٥ | تاریخه<br>٢٠٠٧ |
| محكمة <small>القاهرة العليا</small> |                       |              |                     |                |

اسم المحكوم له وصنته ومحل اقامته ~~سكنها~~  
 اسم المحكوم عليه وصنته ومحل اقامته وتابعاته ~~ادرس~~  
 جنس ومقدار المحكوم به  
 جنس ومقدار الاشياء والاملاك المحجوزة ومحل وجودها

## ملاحظات المؤلف بابته في القانون

تبأغتم الاخطار الاول بزوم ايفا، الدين بوجب الاعلام المبين  
 تاریخه وعدده اعلاه في مدة . . . يوماً فرّت ولم تقوه ولا ابدى تم  
 عذرًا مقبولاً وقد أبرز الدائن اعلام الحكم توفيقاً لل المادة ٤٠ من  
 قانون الاجراء فحجز بقرار رئيس المحكمة الاشياء المبنية أعلاه  
 وبوجب المادة ٥٢ من قانون الاجراء، تتهمكم هذه الدائرة لعرضوا  
 لها اشياء لكم واموالكم اليس عليكم بيعها حتى إذا مر مثل المدة

المذكورة ولم تجرأ ما ذكر ولم تقو الدين ولا ابدىتم خطأً ما يستحق القبول فانوناً تباع الاشياء المحجوزة لاستيفاء الدين من اثناها وقد أرسل اليكم هذا الاخطار الثاني بموجب المادة الـ ١٥ من القانون المذكور تحريراً في (كذا) سنة (كذا) رئيس اول لمحكمة

بداية . . .

و قبل مباشرة البيع تنفذ دائرة الاجراء مأموراً إلى الاموال غير المنقوله يضع اليد عليها فينظم ضبطاً نسختين بكيفية وضع اليد يصرح فيه خلاصة مال اعلام الحكم ومصدره وتاريخه واسم وشهرة المدعى ومحل اقامته وكيفية مأموريه المأمور واجزائها ونوع و الجنس غير المنقولات وحدود موقعها يعني ان كانت الاموال غير المنقوله الموضوع اليد عليها خاناً وبيتاً ودكاناً وعمارة مثل هذا يذكر اسم البلد والقصبة والقضاء والحلة والزقاق الكازنة به ونمر و باها ونوع و الجنس العقار الذي باطراها . وان كانت اراضي يدون اسم القضاء والقرية والمحل الواقع فيه ومقدار دوغاتها تخميناً وان كان فيها ابنيه واشجار تسرد باعدادها وانواعها ( مادة الـ ٧ قانون بيع الاموال غير المنقوله لوفاء الدين )

عد ٥٤

والىك صورة الامر الذي تصدره دائرة الاجراء في هذا الشأن يمكن لك طبعه فيما لا فراغ له عند الاستعمال :

﴿ قرار نزع يد من دائرة اجراء قضاة (كذا) ﴾

اسم الدائن وصنعته ومحل اقامته

اسم المدين وصنعته ومحل اقامته وتابعاته

اعلام الحكم صادر من محكمة ... بعد ... رقم ... سنة ...  
المبلغ المحكوم به

تلغى المديون المرقوم الت bliفات القانونية بوجوب ايفاء الدين ولم  
يفهم قتوفياً للإادة السابعة من نظام بيع الاموال غير المنقوله لافاء  
الدين قد تقدر نزع يده عن املاكه المحجوزة بتاريخ (كذا) الميلنه  
ادناء وتسليمها إلى (ح) افendi (ر) ليضع اليدي علية ويضبط  
حاصلاتها بدفتر مخصوص حتى اقام المعاملات التنفيذية ولذلك  
فعلى (ط) افendi (ي) ان يتوجه الى محل العقار مستصحباً شيخ  
ومختار القرية او اثنين او ثلاثة من وجوهها وبحضورهم ينزع  
يد المديون المذكور عنها ويسلمها إلى (ف) وينظم بذلك ورقة  
ضبط حسب الاصول مضافة ومحتملة منه ومن يحضر يقدماها إلى  
هذه الدائرة تحريراً في

سنة

بيان العقارات (كذا) :

والبik صورة الضبط الذي ينظم المأمور في شأن نزع اليدي :

عد ٥٥

استدعى (ي) افendi (ن) صنته (كذا) مقيم في (كذا)  
تحصيل مبلغ (كذا) بوجوب اعلام من محكمة (كذا) مؤرخ في  
(كذا) عدد (كذا) من ذمة (ح) بن (ط) صنته (كذا) مقيم  
في (كذا) فقررت دائرة اجراء محكمة (كذا) تأميناً لاستيفائه  
جز وبيع عقار للمديون كان في شارع (كذا) في محله (كذا)

فُوراً (كذا) وأمرنا بوضع اليد عليه فذهبنا إليه يصحبنا إمام  
ومختار تلك المحلة وثلاثة من وجهائها فإذا به قطعة أرض تحتوي  
بيتاً قائم البناء بوازمه مسقوفةً بالاجذاع والاخشاب مولفًا من  
(كذا) غرفة ودار ومطبخ مبلط بالرخام وضمنه أنبوة ما، ويجواره  
(كذا) ذراع أرض فيها (كذا) شجرة ليمون يحد هذه القطعة  
بشعمايتها قبلة (كذا) شماليًا (كذا) شرقًا (كذا) غربيًا (كذا)  
فوضعت اليد عليها ون詰مت ورقة الضبط هذه وختمت من حضر  
في (كذا) سنة (كذا)

من الاهالي من الاهالي من الاهالي مختار مختار إمام كاتب مأمور  
(ق) (ر) (ش) ثانٍ اول (ذ) (ض) (ظ)  
(ت) (ث)

بعد وضع اليد على المجوز بوجوب ورقة الضبط السابقة تعلن كينية  
الزيادة وهكذا صورة الإعلان الاول في هذا الشأن :

عد ٥٦

استدعي (خ) بن (ب) صنعته (كذا) مقيم في قرية (كذا)  
تحصيل مبلغ (كذا غروش) بوجب اعلام حكم من ذمة (ف) بن  
(ك) صنعته (كذا) المقيم في (كذا) وعليه سياشر بعد خمسة  
عشري يوماً من تاريخ هذا الإعلان ببيع الأموال المحجوزة بالبالغة  
اجارتها السنوية (كذا غروش) والمقرر بيعها تأميناً لتحقيل الدين  
المذكور وهي قطعة أرض كائنة في قرية (كذا) في محلة (كذا)

مشتملة على أغراض (كذا) محدودة قبلة (كذا) وشرقاً (كذا)  
وشمالاً (كذا) وغرباً (كذا) والنصف اثنا عشر قيراطاً من اصل  
اربعة عشرين قيراطاً في قطعة ارض كائنة في خراج (كذا) في  
محله (كذا) تشمل على دكان قائم البناء بوازمه بحدها قبلة (كذا)  
الخ فاعلنت ذلك دائرة اجراه محكمة (كذا) تحريراً في (كذا)  
سنة (كذا)

بداية . . .

(تنبيه) يعتبر ابتداء مدة الاعلانات من تاريخ عدد الجريدة المنشورة فيه  
وهذه صورة أخرى يمكن طبعها فيما فراغها عند المزوم

عد ٥٧

﴿ اعلان من دائرة اجراه محكمة قضاء . . . ﴾

لمدة ١٥ يوماً بدءوها من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية  
اسم الدائن وصنعته ومحل اقامته  
اسم المدين وصنعته ومحل اقامته  
اعلام محكمة      رقم      عدد

بعد خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة  
الرسمية يباشر ببيع الاملاك الآتى بيانها المحجوزة البالغة اجرتها  
السنوية (كذا غروش) المقرر بيعها تأميناً لتحصيل الدين المذكور  
وسندأ الماده الثامنة من نظام بيع الاموال غير المنقوله لوفاء الدين  
أذيع هذا الاعلان من دائرة اجراه محكمة قضاء (كذا) تحريراً

امضاء

في (كذا) سنة (كذا)

## بيان الاملاك المطروحة (كذا) :

ومن هنا يرى انه يمكن الاستغناء عن اذاعة اعلان ثان بطرح الاملاك  
للمزاد لمدة ٦١ يوماً تبتدئ بعد نهاية الخمسة عشر يوماً (مدة الاعلان السابق)  
كما هو جاري في بعض دوائر الاجراء . واليكم صورتُ اذا كان من رأيك  
اذاعته يمكن طبعه فیما لا فراغه عند اللزوم :

عد ٥٨

﴿ اعلان من دائرة اجراء محكمة قضاة . . . . .  
لمدة ٦١ يوماً تعتبر بدایتها من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية  
اسم الدائن وصنعته ومحل اقامته  
اسم المدين وصنعته ومحل اقامته  
اعلام محكمة      رقم      عدد  
المبلغ المحكوم به  
مطروح للزاد العمومي لمدة واحد وستين يوماً من تاريخ نشر  
هذا الاعلان بالجريدة الرسمية الاملاك المبتهلة أدناه المحجوزة على  
المدين المذكور والمقرر بيعها ايقاً للدين المبين اعلاه فمن كان له  
رغبة في شرائها فليبيدها خطأ ضمن المدة المذكورة بناء عليه وسندًا  
للمادة ٥٨ من نظام الاجراء تحرر هذا الاعلان من دائرة اجراء  
محكمة قضاة . . . . . تحريراً في . . . . . سنة . . . . . امضاً . وختم  
بيان الاملاك المطروحة (كذا) : . . . . .

ثم في نهاية مدة الواحد والستين يوماً بعد انتهاء مدة الاعلان السابق  
الذى خمسة عشر يوماً أو بعد اذاعة الاعلان لواحد وستين يوماً يذاع اعلان  
آخر هذه صورته : *الحمد لله رب العالمين*  
عد ٥٩

اعلان من دائرة اجراء محكمة قضا ...  
استدعى (ي) افندى (ت) صنعته ... تحصيل مبلغ ...  
غروش محکوم به باعلام من محکمة ... عد ٥٠٠ رقم ٠٠٠ من  
ذمة (ح) بن (ط) صنعته ... مقیم في ... فطرحت للزایدة مدة  
واحد وستين يوماً قطعة الارض المخجوزة الكائنة في محلة ... بمنراج  
(كذا) المشتملة على دار مؤلفة من (كذا) غرفة وعلى اغراض  
(كذا) المحدودة قبلة (كذا) شرقاً (كذا) شمالاً (كذا) غرباً  
(كذا) فسامها الدائن ببلغ (كذا) فسحب القرارداده (١) الموقت  
على استدعائه وأذيع هذا الاعلان حتى إذا رغب احد في شرائها  
واراد زيادة ايضاح قيراجع في خلال واحد وثلاثين يوماً من تاريخ  
نشر هذا الاعلان دائرة اجراء محكمة (كذا) هذه على انه لا  
تقبل الزایدة أقل من خمسة بالمائة ضمماً مع دفع عربون وبعد اقاضه  
المهلة يسحب القرارداده الاخير على العالب فلا يقبل بعده ضم ثم  
تعطى له سنتات التصرف تحريراً في (كذا) سنة (كذا)  
مأمور دائرة اجراء

(١) ان داده : لفظة فارسية معرب بها اعطي فعرب : قرارداده : اعطي القرار

والىك صورة أخرى يمكن طبعها فيما فراغها وتنتمي

عد ٦٠

اعلان من دائرة اجراء محكمة قضايا  
لمدة واحد وثلاثين يوماً بدءاً من تاريخ نشر هذا الاعلان  
باجريدة الرسمية  
اسم الدائن وصنته ومحل اقامته  
اسم المدين وصنته ومحل اقامته  
اعلام محكمة رقم ..... عدد .....  
المبلغ المحكوم به .....  
طرحت هذه الدائرة مدة واحد وستين يوماً الاملاك المئنة  
ادناء للبيع بالزاد العمومي تنفيذاً حكم الاعلام المذكور فكان الزائد  
الآخر (ح) بن (ي) الذي دفع بها مبلغ ..... فسبحت  
قرارها المؤقت على استدعائه وبقتضي المادة التاسعة من نظام بيع  
الاملاك غير النقوله لاجل الدين تكرر طرح الاملاك لمدة ٣١ يوماً  
بدءاً من تاريخ نشر هذا الاعلان باجريدة الرسمية حتى اذا  
رغب احد في شرائها فايراجع في خلال المدة المذكورة دائرة اجراء  
محكمة ..... هذه على ان لا تقبل الزيادة أقل من خمسة  
بالمئة ضمماً مع دفع عربون وفي نهاية هذه المدة مستقر قطعياً بيع  
الاملاك من الزائد الاخير فلا تقبل بعده ضمماً ويعطى المشتري

سند التصرف تحريراً في . . . سنة . . .  
امضا وختم  
بيان الاملاك المطروحة للمزاد (كذا) :

وقد لا يتقدم للشراء غير الدائن يدفع مبلغاً لا يرغب الشراء بازيد منه  
فلأجل معرفة المosome اللازم اجراؤها لك مراجعة ما كتبت جريدة الارز في  
عددها ٩٤٣ رقم ٢٢ ك ١ سنة ٣٢؛ نقلًا عن جريدة صباح التركية وهذا  
نصه :

كتبت الرئاسة الاولى لمحكمة البداية في مركز ولاية ادرنه إلى ظارة  
العدالة الجليلة ان العقار الذي تطرحه دائرۃ الاجراء في المزايدة  
لا يتسرّل له طالب من الخارج بل يتقدم لشرائه الدائن فقط وفي  
ختام المدة يسحب عليه القرارداده الموقت ويصرّ على اجراء الاحالة  
القطعية مع ان بيع مثل هذه الاملاك من الدائن بأقل من قيمتها  
الحقيقية مما يوجب ضرر المديون ولهذا ترددت في اجراء المقتضى  
واستعلمت عمما يبني اجراؤه في هذا الشأن فاجاب النجمون العدالة  
على ذلك ان ما يجب بيعه من الاملاك بمعرفة دائرة الاجراء قد  
تبينت كيفية بيعه وصورته في قانون بيع الاموال غير المنقوله لوفاء  
الدين ومقتضاه اجراء المزايدة في المدة والاقواف المعينة واعلان  
الكيفية في الجرائد وما شاكل ذلك من المراسيم القانونية والمقصود  
من ذلك استجذاب الرغبات والوقف علىها . ولما كانت قيمة الملك  
الحاضرة اثنا هلي البدل الذي يتقرر عند المزايدة كان من مقتضى

( ٧٣ )

القانون إذا انقضت مدة المزايدة ولم يتقدم من الخارج طالب  
لللاملاك التي يراد بيعها أن يبادر إلى اجراء الاحالة القطعية بالبدل  
الذي تقرر على الدائن واجراء المعاملات المتغيرة بشأن ذلك . اهـ

﴿ وهذا اعلان محكمة تجارية ببيع منقول ﴾

عد ٦١

استدعي (ي) افendi (ت) الناجر المقيم في ... تحصيل  
مبلغ ... قرش مع الفائدة ومصاريف المحاكمة من (ح) بن (ط)  
بطان السفينة ... الراسية في مينا ... وقد حكمت محكمة  
تجارة ... بموجب اعلامها عدد ... رقم ... ببيع المقدار الكافي  
من الفحم الخاص به المحجوز فيها لافا، المبلغ فاصدرت داورة الاجراء  
في محكمة تجارة ... هذا الاعلان بأنه سيعاد من الساعة ... إلى  
الساعة ... نهار ... في ... سنة ... بحضوره فيها ما يكفي  
من الفحم لسد الدين فعل من يرغب الشراء أو زيادة ايجاره  
يحضر إليها في الوقت المعين تحريراً في ... سنة ...  
مأمور اجراء محكمة  
تجارة ...

﴿ صورة ورقة ضبط سفينة ﴾

عد ٦٢

امتدعي (س) افendi (ت) الناجر المقيم في ... قصبة ...

تحصيل مبلغ ٠٠٠ بموجب اعلام محكمة ٠٠٠ المؤرخ في ٠٠٠ سنة  
 ٠٠٠ عدد ٠٠٠ من ذمة (ح) بن (ط) صنعته ٠٠٠ مقيم في ٠٠٠  
 الذي أخطر بلزم ايفاء الدين فلم يفه وقد أمرتني دائرة الاجراء في  
 محكمة ٠٠٠ بضبط وحجز سفينة المديون المذكور المسماة ٠٠٠  
 محمولها ٠٠٠ طناً الراسية في مينا ٠٠٠ فانطلقت في هذا النهار  
 الواقع في ٠٠٠ سنة ٠٠٠ ومعي (ن) افدي المهندس والشاهدان  
 (ط) و (ظ) صنعتها ٠٠٠ فدخلنا السفينة مما وبحضورهم جرى  
 كشفها ومعاينتها بمعرفة المهندس الموما إليه وضبط ما ضبط كما  
 هو مبين في التقرير المنظم في هذا الصدد والمقدم لفأ وأقيم (ج)  
 آغا (مأموريته ٠٠٠) حارساً لتلك السفينة وقدمت ورقة الضبط  
 هذه منظمة لدائرة اجراء ٠٠٠ في ٠٠٠ سنة ٠٠٠

شاهد شاهد مهندس مأموري

### ﴿ ورقة ضبط في كيفية بيع المقولات ﴾

عد ٦٣

استدعي من دائرة اجراء محكمة ٠٠٠ (ث) افدي (ي)  
 صنعته ٠٠٠ مقيم في ٠٠٠ تحصيل مبلغ ٠٠٠ بموجب اعلام محكمة  
 ٠٠٠ الصادر رقم ٠٠٠ عدد ٠٠٠ من (ت) صنعته ٠٠٠ مقيم في  
 ٠٠٠ فحجزت في بيته الكائن في محلة ٠٠٠ في شارع ٠٠٠ نور و  
 ٠٠٠ انواع الاتهام الآتية ٠٠٠ فاعلنت في الجراند منذ ثلاثة أيام

(٧٥)

العزم على بيعها لسد الدين فأمرتنا ببيع المحفوظ فذهبنا في الساعة  
... من هذا النهار ... في ... سنة ... بالأشياء المحفوظة  
من البيت إلى سوق ... فاستأجرنا الدلال (ح) لبيع هذه الأشياء  
فبعناها بحضور المديون وكثيرين من أرباب الصناعة والتجارة بلغ  
مجموع الثمن ... غروش كا هو مبين في القائمة المقدمة في طي  
هذا المحضر تحريراً في ... سنة ...

مديون دلال كاب مأمور

﴿ صورة القائمة التي تربط بورقة ضبط ﴾

بيع الأشياء التالية

| عدد | غروش | بارة                 |
|-----|------|----------------------|
| ٦٤  | ١٣٥  | ٥ كرسي خيزران        |
| ٢٥  | ١٢١٠ | ١٢ كرسي حرير فوتيل   |
| ١   | ١٥٠  | ١ مرآة               |
| ١   | ١٠٢٦ | ١ خاتم محجّر باللّاس |
| ١   | ٥٠٠  | ١ ساعة ذهب           |
| ٢٥  | ٣٠٢١ | يكون                 |

## ﴿ مصارفات ﴾

|            |       |  |       |
|------------|-------|--|-------|
| اجرة دلال  | ١٥٠٢٥ |  |       |
| اجرة النقل | ٦     |  |       |
|            | ٢١ ٢٥ |  | ٢١ ٢٥ |

\_\_\_\_\_

٣٠٠٠

يكون فقط ثلاثة آلاف قرش لا غير

المديون دلال كاتب مأمور

وفي لبنان يستوفى دسم عصرول ايضاً بالثلثة واحداً ونصف ولا محصول لدين لم يمحكم به كما يستفاد من أمر عمومي اذاعة متصرفية لبنان الجليلة بتاريخ ٢٢ مايس سنة ٣٢ وهذا هو بجوفه الى عموم القائمين :

حيث تحقق لدينا حصول خلل في تحصيل دسم المحصول الذي أجيزة للقائمين تحصيله عندما يتوصلون لتسوية الدعاوى بين الاهالي بصورة حية قبل نشر احكام المحاكم فن الان فصاعداً محظور عليهم تحصيل أقل محصول قبل ان يحصلوا على اجازة منا بناء عليه فكل مرّة يقع مثل هذا الامر فعليكم ان تقدموا لنا تقريراً مفصلاً مع كتابة لفظة (تحصيل) على الملف وكل دسم محصول يصير تحصيله بدون اجازتنا يعتبر غير قانوني ويصير ارجاعه وفضلاً عن ذلك تجرى المجازاة التي تترتب على مخالفته الامر . اهـ (تنبيه) وما يجري على القائمين بالطبع هو جاري على المديرين

وقد لا يعرف الدائن ضمن حاكمية إية محكمة المحل الذي يقطنه  
مديونه فوضعنا هنا معجماً باسمه، قرى لبنان مرتبة على حروف الم Hague، لسهولة  
المراجعة فيه اسم القرية أو القصبة والمديرية التابعة لها والقضاء المختص به

### اختصارات هذا المعجم

|       |                     |                                |
|-------|---------------------|--------------------------------|
|       |                     | اختصارات عمود الأقضية ( ١ )    |
|       | تدخل عليه           |                                |
| ا     | ناحية اهدن          | ب قضاء البترون                 |
| ( ب ) |                     | ج قضاء جزين                    |
| ب     | ناحية البترون       | د مديرية دير القمر             |
| با    | ناحية بسكننا        | ز قضاء زحله                    |
| بش    | ناحية بشري          | ش قضاء الشوف                   |
| ( ت ) |                     | ك قضاء كسروان                  |
| ت     | ناحية تنورين        | كو قضاء الكورة                 |
| ( ج ) |                     | م قضاء المتن                   |
| جا    | ناحية جبل الرحيمان  | اختصارات البراق                |
| جب    | ناحية جبيل          | ٠ فيها مركز بوسطة              |
| جج    | ناحية الجرد الجنوبي | ٠٠ فيها مركز بوسطة وتلغراف     |
| جش    | ناحية الجرد الشمالي | .. ماحفة بمركز القضاء رأساً    |
| جع    | ناحية جبيل العليا   | ( ١ )                          |
| JACK  | ناحية جرد كسروان    | ات ناحية اقليم النفاع          |
| جل    | ناحية جود جبيل      | اخ ناحية اقليم الخروب          |
| جو    | ناحية جونية         | ال في آخر الاسم تدل على ان الـ |

( ١ ) في كل من الأقضية المذكورة محكمة بداية وقاتقام وفي مديرية دير

|       |                       |                          |
|-------|-----------------------|--------------------------|
| غش    | ناحية الغرب الشمالي   | ( ح )                    |
| غل    | ناحية الغرب الاعلى    | ح ناحية حصرؤن            |
| ( ف ) |                       | ( ز )                    |
| ف     | ناحية الفتوح          | ذا ناحية الزاوية         |
| ( ق ) |                       | زو ناحية الزوق           |
| ق     | قصبة                  | ( س )                    |
| قا    | ناحية القاطع          | س ناحية الساحل           |
| قن    | ناحية قنات            | ( ش )                    |
| قو    | ناحية القوييطع        | شح ناحية الشحار          |
| ( ك ) |                       | شن ناحية الشوفين         |
| كش    | ناحية الكورة الشمالية | شو ناحية الشوير          |
| كي    | ناحية الكورة الوسطى   | ( ض )                    |
| ( م ) |                       | ض قضااء                  |
| ما    | ناحية المتن الاعلى    | ( ع )                    |
| مط    | ناحية المنطرة         | ع ناحية العرقوب الاعلى   |
| من    | ناحية المناصف         | حج ناحية العرقوب الجنوبي |
| ( ن ) |                       | عش ناحية العرقوب الشمالي |
| ن     | ناحية                 | ( غ )                    |
| ( ه ) |                       | غ ناحية غرسطا            |
| هـ    | ناحية الهرمل          | غا ناحية الغرب الاقصى    |

أ ب و

| قرية                  | مدبرية قضاة |
|-----------------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|
| ا                     |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ابو ميزان             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اجيم                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اجد عيرن              |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ادعه                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اده                   |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اده                   |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ارده                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ارصون                 |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ارنبأ                 |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ارتبا                 |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اسطبل                 |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اسكندرونه             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اسيا <sup>٥</sup>     |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اصترون                |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اغبه                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| الهميد                |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اقنا                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اقليم النام           |             |             |             |             |             |             |             |             |
| - الغروب              |             |             |             |             |             |             |             |             |
| آمان                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| الطلبياس <sup>٥</sup> |             |             |             |             |             |             |             |             |
| النده <sup>٥</sup>    |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اهدن                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اهدن (ق) <sup>٥</sup> |             |             |             |             |             |             |             |             |
| اهيج <sup>٥</sup>     |             |             |             |             |             |             |             |             |
| او زاغي ال            |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ايعلو                 |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ب                     |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بابا                  |             |             |             |             |             |             |             |             |
| يا غر <sup>٥</sup>    |             |             |             |             |             |             |             |             |
| باروك ال <sup>٥</sup> |             |             |             |             |             |             |             |             |
| باريتا                |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بان                   |             |             |             |             |             |             |             |             |
| باتاتر <sup>٥</sup>   |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بتبيات                |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بتخلين                |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بتختيه                |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بتدين اللش            |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بتروعن <sup>٥</sup>   |             |             |             |             |             |             |             |             |
| بترون ال              |             |             |             |             |             |             |             |             |
| - اسكند <sup>٥٥</sup> |             |             |             |             |             |             |             |             |

ب ع ب

٧٩

| قرية | مدبرية قضاة        | مدبرية قضاة | مدبرية قضاة | مدبرية قضاة | مدبرية قضاة  | مدبرية قضاة               | مدبرية قضاة               | مدبرية قضاة            |
|------|--------------------|-------------|-------------|-------------|--------------|---------------------------|---------------------------|------------------------|
| ج    | بريهه ال           | بريهه       | قو          | ن           | يترون ال     | يتبوره                    | يتغيره                    | ا                      |
| ع    | بريهه              | بريهه       | كو          | ه           | يتلعن        | يتغيره                    | يتغيره                    | ابو ميزان              |
| ه    | بريدن <sup>٥</sup> | بريدن       | ما          | ما          | يتلعن        | يتغيره                    | يتغيره                    | اجيم                   |
| ف    | برحل               | برحل        | شو          | ه           | يتغيره       | يتورايش                   | يتورايش                   | اجد عيرن               |
| ه    | برعون              | برعون       | كش          | ه           | يتلون التحتا | يتلعن                     | يتلعن                     | ادعه                   |
| ه    | برمار              | برمار       | عي          | عي          | -            | -                         | -                         | اده                    |
| ك    | برينا              | برينا       | -           | -           | -            | -                         | -                         | اده                    |
| ش    | برينا              | برينا       | ب           | ب           | يجدرفل       | يجدرفل                    | يجدرفل                    | اده                    |
| ك    | معنون              | معنون       | كب          | كب          | زما          | يجري                      | يجري                      | ارده                   |
| م    | يسابا              | يسابا       | -           | -           | ما           | يجده                      | يجده                      | ارصون                  |
| س    | -                  | -           | كش          | كش          | مه           | يجوره                     | يجوره                     | ارنبأ                  |
| ب    | بسيل               | بسيل        | ف           | ف           | بس           | بحاره                     | بحاره                     | ارتبا                  |
| -    | -                  | بسيلنا      | ها          | ها          | ات           | بحالة                     | بحالة                     | اسطبل                  |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ش            | بحبوش                     | بحبوش                     | اسكندرونه              |
| -    | -                  | بسيلنا      | ق           | ق           | ت            | بحديدات                   | بحديدات                   | اسيا <sup>٥</sup>      |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | زا           | بحران                     | بحران                     | اصترون                 |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بحرصاف                    | بحرصاف                    | اغبه                   |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بحصيم                     | بحصيم                     | الهميد                 |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | جل           | بعحمدون                   | بعحمدون                   | اقنا                   |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بحمس                      | بحمس                      | اقليم النام            |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بحمس <sup>٥</sup>         | بحمس <sup>٥</sup>         | - الغروب               |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بحمن                      | بحمن                      | آمان                   |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بعوري ال                  | بعوري ال                  | اميون (ق) <sup>٥</sup> |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | -                         | -                         | الطلبياس <sup>٥</sup>  |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بخطيه                     | بخطيه                     | النده <sup>٥</sup>     |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بخماز                     | بخماز                     | اهدن                   |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بدادر                     | بدادر                     | اهدن (ق) <sup>٥</sup>  |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بدبه                      | بدبه                      | اهيج <sup>٥</sup>      |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بدبهون                    | بدبهون                    | او زاغي ال             |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بددان                     | بددان                     | ايعلو                  |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بدنایل                    | بدنایل                    |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | براريه                    | براريه                    |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | براعنه                    | براعنه                    |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | براميه                    | براميه                    |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برباره ال                 | برباره ال                 |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برتي                      | برتي                      |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برجا                      | برجا                      |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بريج                      | بريج                      |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بريج الراجنه <sup>٥</sup> | بريج الراجنه <sup>٥</sup> |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بريج حمود                 | بريج حمود                 |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | بريجون ال                 | بريجون ال                 |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برحليون                   | برحليون                   |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برسا                      | برسا                      |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برسا                      | برسا                      |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برغوثيه ال                | برغوثيه ال                |                        |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برغوثون                   | برغوثون                   | بتدعن اللش             |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برحطة حجولا               | برحطة حجولا               | بتروعن <sup>٥</sup>    |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برمان ال                  | برمان ال                  | بترون ال               |
| -    | -                  | بسيلنا      | ه           | ه           | ه            | برمانا (ق) <sup>٥٥</sup>  | برمانا (ق) <sup>٥٥</sup>  | - اسكند <sup>٥٥</sup>  |



| ٨١ |   | دوسي             | حرف   | ج و ز       |                |
|----|---|------------------|-------|-------------|----------------|
|    |   | مديرية قضاة      | قرينة | مديرية قضاة | قرينة          |
| ب  | ن | خالدية           | ب     | ج           | جوزة ال        |
| ج  | ج | خرائب صباح       | ك     | ش           | جون ٥          |
| ش  | ش | خربة المرام      | ج     | ش           | جوني اسكندة ٥٥ |
| ج  | ج | - عين تركمان     | ك     | ك           | -              |
| ش  | ش | خربيه ال         | ج     | ن           | -              |
| م  | م | -                | ك     | ه           | جويقات ال      |
| ش  | ش | -                | ك     | ه           | جيء ال         |
| غ  | غ | -                | ك     | ش           | -              |
| ش  | ش | غالية            | ب     | ش           | -              |
| غ  | غ | خلده             | ك     | ج           | حربيها         |
| ه  | ه | خلة ال           | ب     | س           | حارة البطم     |
| ج  | ج | - خازن           | ن     | ه           | - البلان       |
| ش  | ش | - عقيلته         | ه     | ق           | - الت          |
| م  | م | خلوات ال         | ك     | س           | - الشيش        |
| د  | د | - جرانيا         | ج     | س           | - بيت شلا      |
| م  | م | خنشاره ال        | ب     | -           | -              |
| د  |   | -                | ج     | بيت كاب     | -              |
| ش  | ش | داريا            | ب     | ش           | -              |
| ز  | ز | -                | ك     | ش           | -              |
| ق  | ق | -                | ك     | غ           | -              |
| ج  | ج | دار              | ك     | ش           | -              |
| ك  | ك | معط              | ك     | ش           | -              |
| ه  | ه | -                | ك     | س           | -              |
| ك  | ك | دار بمختار       | ه     | ه           | -              |
| ك  | ك | دار شمرى         | ك     | ه           | -              |
| ت  | ت | داعل             | ه     | ك           | -              |
| ش  | ش | دببة ال          | قا    | ش           | -              |
| ك  | ك | درب السير        | ف     | ه           | -              |
| ه  | ه | دردوريت          | ك     | ه           | -              |
| د  | د | درعون            | ه     | ك           | -              |
| ك  | ك | دركروش           | ش     | ج           | -              |
| ش  | ش | دربيا            | ما    | ج           | -              |
| ش  | ش | دفون             | ما    | ج           | -              |
| ش  | ش | دقون             | ما    | ج           | -              |
| غ  | غ | دكون             | ما    | ج           | -              |
| ه  | ه | دكواله           | ما    | ج           | -              |
| ك  | ك | دببا             | ما    | ج           | -              |
| ش  | ش | دلهمية والرزانية | ما    | ج           | -              |
| ش  | ش | دلهوم            | ما    | ج           | -              |
| م  | م | دببة ال          | ما    | ج           | -              |
| ك  | ك | دملصا            | ما    | ج           | -              |
| ج  | ج | دميت والبحيري    | ما    | ج           | -              |
| ش  | ش | والجربان         | ما    | ج           | -              |
| م  | م | دواز ال والعيرون | ما    | ج           | -              |
| ت  | ت | دوق ال           | ما    | ج           | -              |
| ب  | ب | دوما             | ما    | ج           | -              |
| ب  | ب | دوير ال          | ما    | ج           | -              |
| ش  | ش | دوير الرمان      | ما    | ج           | -              |
| خ  |   | خاربه ال         | ب     | ت           | حراجل          |
| ح  |   | -                | ج     | تردين       | -              |



## شام

| قرية          | مديرية قضاة |
|---------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|
| شامات         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شامخه         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شانيه         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شاريء ال      |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شانيه اله     |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شاعرين        |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شبيل          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شجار ال       |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شحتول         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شحر حور       |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شحيم          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شرتون         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شرن           |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شعبانه        |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شعبينا التحتا |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| - الفوقا      |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شكاه          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شمطوار        |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شمثيمه        |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شمرن          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شلان          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شموت          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شميس ال       |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| -             |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شميسه ال      |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شمندر         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شوانا         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شواليق        |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شوان          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شوريت         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شوف ال        |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شوفون ال      |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شويتا         |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شويت          |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| - التحتا      |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| -             |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| - الفوقا      |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| -             |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شويفات ال ق   | ٥٥          |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شياوه         | ٥           |             |             |             |             |             |             |             |             |
| شيخان         | ٥           |             |             |             |             |             |             |             |             |
| ص             |             |             |             |             |             |             |             |             |             |
| صالحه         | ٥           |             |             |             |             |             |             |             |             |

## ص ش ر

| قرية             | مديرية قضاة   |
|------------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|-------------|---------------|
| عاتقه ال         | ب           | ب           | اد          | ج           | ك           | ج           | ج           | ج           | شامات         |
| عشرين            | ك           | ك           | جو          | ج           | ج           | ج           | ج           | ج           | شامخه         |
| عجلتون           | ج           | ج           | ..          |             |             |             |             |             | شانيه         |
| عديس ال          | ك           | ف           |             |             |             |             |             |             | شاريء ال      |
| عدوه             | م           | م           | ما          |             |             |             |             |             | شانيه اله     |
| عذرره ال         | ج           | ج           | ..          |             |             |             |             |             | شاعرين        |
| والعذر           | ك           | ك           | ك           |             |             |             |             |             | شبيل          |
| غراون            | طا          | طا          | ك           |             |             |             |             |             | شجار ال       |
| عرباته ال        | ما          | ما          | خط          |             |             |             |             |             | شحتول         |
| عرباته غلوبون    | ك           | ب           | ب           |             |             |             |             |             | شحر حور       |
| - قرحب           | ب           | ج           | جب          |             |             |             |             |             | شحيم          |
| عرجس             | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شرتون         |
| عرطز             | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شرن           |
| عرقوب اعلى       | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شعبانه        |
| - جنفي           | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شعبينا التحتا |
| - شالي           | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | - الفوقا      |
| عمق              | جا          | جا          |             |             |             |             |             |             | شكاه          |
| غمون             | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شمطوار        |
| عربيض ناصر       | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شمثيمه        |
| عزونيه ال        | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شمرن          |
| عشاش             | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شلان          |
| عشقوت            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شموت          |
| عطشانة ال        | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شميس ال       |
| عقلصديق          | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | -             |
| عقباته           | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شميسه ال      |
| عقيبه            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شمندر         |
| عقيبه ال         | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شوانا         |
| علاني ال         | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شواليق        |
| علبات            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شوان          |
| علمان            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شوريت         |
| عماريه ال        | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شوف ال        |
| عمشيت            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شوفون ال      |
| عميق             | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شويتا         |
| عنبال            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شويت          |
| عوده التحتا      | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | - التحتا      |
| - الفوقا         | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | -             |
| عيتات            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | -             |
| عيدهون           | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | -             |
| عازدون ال        | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | -             |
| عيشية            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | -             |
| عيناب            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شويفات ال ق   |
| عينات            | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شياوه         |
| عين الاسد والشمس | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | شيخان         |
| - التفاحه        | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | ص             |
| الثفره           | ـ           | ـ           | ـ           |             |             |             |             |             | صالحه         |

## ع ي ن

## ٨٣

| الديرية قضاة |     | قرية                              |   | الديرية قضاة |   | قرية                              |   | الديرية قضاة |   | قرية                   |   |
|--------------|-----|-----------------------------------|---|--------------|---|-----------------------------------|---|--------------|---|------------------------|---|
| ر            | قا  | فريكة الـ                         | ش | بعـ          | ـ | عين وزيـ                          | ـ | شـ           | ـ | عين الجديدةـ           | ـ |
| شـ           | طاـ | ـ ساقين الـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ عيون الـ                        | ـ | ـ            | ـ | ـ الجربـ               | ـ |
| كـ           | جبـ | ـ فنـ                             | ـ | ـ            | ـ | ـ غـ                              | ـ | ـ            | ـ | ـ العازونـ             | ـ |
| شـ           | عيـ | ـ فوارـ الـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ طـ                              | ـ | ـ            | ـ | ـ الخرنـ               | ـ |
| كـ           | غـ  | ـ فيـرونـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ جـ                              | ـ | ـ            | ـ | ـ الدـ                 | ـ |
| كوـ          | كيـ | ـ فيـهـ                           | ـ | ـ            | ـ | ـ اـ                              | ـ | ـ            | ـ | ـ الدـلـ               | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـ                              | ـ | ـ            | ـ | ـ مـ                              | ـ | ـ            | ـ | ـ الدـوقـ              | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـاطـمـ الـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ غـاـيـةـ جـهـرـ                 | ـ | ـ            | ـ | ـ الرـهـانـهـ          | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـاعـفـرـينـ اـوـقـاءـ الرـبـمـ | ـ | ـ            | ـ | ـ طـاـبـاتـ الـ                   | ـ | ـ            | ـ | ـ                      | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـبـارـيـهـ الـ                 | ـ | ـ            | ـ | ـ غـاـبـونـ الـ                   | ـ | ـ            | ـ | ـ الرـيحـانـهـ         | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـبـيـمـ                        | ـ | ـ            | ـ | ـ غـادـيـرـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ الزـيتـونـهـ         | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـتـالـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ شـعـابـاتـيـةـ                  | ـ | ـ            | ـ | ـ السـلامـ (برـهـانـ)  | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـتـالـيـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ غـبـالـهـ ٥ـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ السـنـديـانـهـ       | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـتـلـةـ عـيـسىـ                | ـ | ـ            | ـ | ـ غـبـالـيـنـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ الشـمـيسـ            | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـطـاطـاـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ غـبـيرـيـ الـ                   | ـ | ـ            | ـ | ـ الصـلـبـهـ           | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـطـلـاـ ٥ـ                   | ـ | ـ            | ـ | ـ غـدـارـاسـ                      | ـ | ـ            | ـ | ـ الصـنـصادـهـ         | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـطـبـونـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ غـربـ اـعـلـيـ الـ              | ـ | ـ            | ـ | ـ العـلـقـ             | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـقـريـاـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ اـقـصـىـ الـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ الـفـريـدـيـسـ       | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـنـابـيلـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ شـابـيـ الـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ القـبـوـ             | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـنةـ الحـمرـاءـ              | ـ | ـ            | ـ | ـ غـرـوزـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ القـشـ               | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـنةـ شـهـوانـ ٥ـ             | ـ | ـ            | ـ | ـ غـرفـونـ                        | ـ | ـ            | ـ | ـ الزـرعـهـ            | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـيـعـهـ الـ                  | ـ | ـ            | ـ | ـ غـلـبـونـ ٥ـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ الـثـورـ             | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـيـةـ الـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ غـوـسـطاـ ٥ـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ بـقـرةـ              | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـرـانـيـةـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ غـوـشـريـاـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ تـرـازـ ٥ـ           | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـصـوبـهـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ غـوـماـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ تـورـينـ             | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـطـبـورـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ غـوـيـهـ وـبـيـتـ بـرـثـ        | ـ | ـ            | ـ | ـ جـوـيـاـ             | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـطـرـانـهـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ غـوـيـصـاتـ الـ                 | ـ | ـ            | ـ | ـ حـمـادـهـ            | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـطـنـينـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ غـيـقـيـ الـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ دـارـهـ              | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ                                 | ـ | ـ            | ـ | ـ فـ                              | ـ | ـ            | ـ | ـ درـأـفـيلـ           | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـمـتـورـ الـ                   | ـ | ـ            | ـ | ـ فـارـيـاـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ زـحـلـتـهـ ٥ـ        | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـلـجـاتـ ٥ـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ فـالـوـظـاـ ٥ـ                  | ـ | ـ            | ـ | ـ سـمـادـهـ            | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـلـمـةـ الـ                    | ـ | ـ            | ـ | ـ فـتـاحـ الـصـلـيمـهـ            | ـ | ـ            | ـ | ـ شـجـاءـ              | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـلـمـةـ الحـمـراـ              | ـ | ـ            | ـ | ـ غـلـزـ ٥ـ                       | ـ | ـ            | ـ | ـ صـوـفـرـ             | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـلـيـعـهـ الـ                  | ـ | ـ            | ـ | ـ لـاـلـيـرـ                      | ـ | ـ            | ـ | ـ طـورـهـ ٥ـ           | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـلـيـعـهـ الـ                  | ـ | ـ            | ـ | ـ لـاـلـيـرـ                      | ـ | ـ            | ـ | ـ الـتـينـ ٥ـ          | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـمـاطـيـهـ الـ                 | ـ | ـ            | ـ | ـ فـتـريـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ عـابـدـهـ            | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـتـلـ                          | ـ | ـ            | ـ | ـ فـلـتـقـاـ                      | ـ | ـ            | ـ | ـ وـخـلـهـ عـقـليـتـهـ | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـمـهزـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ فـتـورـ الـ                     | ـ | ـ            | ـ | ـ عـارـهـ ٥ـ           | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـنـابـيـهـ الـ                 | ـ | ـ            | ـ | ـ فـخـيـتـ الـ وـقـتـلـةـ عـيـسىـ | ـ | ـ            | ـ | ـ عـزـيـمـهـ           | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـنـابـيـهـ بـرـهـانـ           | ـ | ـ            | ـ | ـ فـدارـ الـتـحتـاـ               | ـ | ـ            | ـ | ـ غـنـوبـ ٥ـ           | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـنـابـيـهـ صـلـيمـاـ           | ـ | ـ            | ـ | ـ فـدارـ الـعـلـيـاـ              | ـ | ـ            | ـ | ـ قـنـيهـ              | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـنـاتـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ فـرـحـتـ                        | ـ | ـ            | ـ | ـ كـوـرـ               | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـنـاتـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ فـرـنـ الـبـيـكـاـهـ ٥ـ         | ـ | ـ            | ـ | ـ كـنـاءـ              | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـنـاتـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ فـرـنـ مـعـونـ                  | ـ | ـ            | ـ | ـ ماـعـلـورـ ٥ـ        | ـ |
| ـ            | ـ   | ـ قـنـاتـ                         | ـ | ـ            | ـ | ـ فـرـنـ الـبـيـكـاـهـ ٥ـ         | ـ | ـ            | ـ | ـ مرـغـيـ              | ـ |

قنبور  
قوالي  
قريطم ال  
قيتوله ٥  
كوتومايا

كحاله ال والرجمور

كحلونيه ال

كراسي ال

كرخا

كرمر سدي

خلقتون

كرروان

خفر ال

- الشرق وصناط

- يمال

- العلا

- تيه

- في الوسطى

- جره

- جريف

- حاتا ٥

- حق ٥

- وبيت غزال

- حتنا

- حزير

- حمل

- حورا

- حوفي ٥

- حي ٥

- حيان

- حيمه

- خلص

- دبيان (مزراعة)

- دلاقوس

- زيونا

- زينا

- سلوان

- شبوده

- شحافر

- شهدنا

- شلال

- شله

- شيئا

| ق د ب | قرينة مديرية قضاة | كتف ر            | قرينة مديرية قضاة | قرينة مديرية قضاة | حرر        | قرينة مديرية قضاة | قرينة مديرية قضاة | قرينة مديرية قضاة | قرينة مديرية قضاة |
|-------|-------------------|------------------|-------------------|-------------------|------------|-------------------|-------------------|-------------------|-------------------|
|       |                   |                  |                   |                   |            |                   |                   |                   |                   |
| ث     | اخ                | لاهبيه ال        | ك                 | كو                | كفر هاردون | ب                 | ب                 | ف                 | قنبور             |
| ج     | ات                | لبعا             | ش                 | بس                | صهاب       | ك                 | ك                 |                   | قوالي             |
| د     | ج                 | الخند            | ب                 | -                 | عبدادا     | ن                 |                   |                   | قريطم ال          |
| س     | ه                 | لوبيه ال والزيرة | ك                 | كو                | عقا        | ٥                 | ٢                 | ٠٠                | قيتوله ٥          |
| -     | -                 | ليلكه            | ب                 | ب                 | عقاب       | -                 |                   |                   | ك                 |
|       |                   |                  | ش                 | جي                | عميه       | -                 | اش                |                   |                   |
|       |                   |                  |                   | ات                | فالوس      | -                 | غش                |                   |                   |
| ذ     | ب                 | مار شيئا         | ش                 | من                | فاقد       | -                 | -                 |                   |                   |
| ٢     | ٢                 | ماروس مثاليه     | ك                 | جه                | فترى       | ب                 | ب                 |                   |                   |
| ٣     | ٣                 | - جوانيه         | ب                 | با                | فرو        | -                 | ات                |                   |                   |
| ٤     | ٤                 | ما صوص .         | كش                | كفو               | قاهل       | -                 | ٤                 |                   |                   |
| ٥     | ٥                 | متريت            | ش                 | من                | قطره       | -                 | قو                |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | هتن ال           | ك                 | جب                | قواس       | ض                 | ك                 |                   |                   |
|       |                   | هتن الاعلى ال    | -                 | -                 | كده        | -                 |                   |                   |                   |
|       |                   | هتن ال ٥         | -                 | -                 | كلاس       | -                 | ٠٠                |                   |                   |
|       |                   | هتن ال ١         | -                 | -                 | كوه        | -                 |                   |                   |                   |
|       |                   |                  | -                 | -                 |            | -                 |                   |                   |                   |
| ش     | ش                 | مجدالبعنا        | ش                 | اش                |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ش     | ش                 | ـ المعاش         | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | مجدل ال          | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مجدل ال        | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ ترشيش          | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مجدل علينا     | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مجدلية         | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مجدليون        | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مجدوب ال       | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مجر ال         | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مجيدل          | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ                | ـ                 | -                 |            | ـ العربة          | ـ                 |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ محارييه        | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ محترقه ال      | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ ماجهر          | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ ماجيدل ال      | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مختاره ال ٥    | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مدقور ال       | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مرات ال        | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ العاهر         | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ الزيات         | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ الصنافيه       | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ الصغير         | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ المكونه        | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ شديد           | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ كيوان          | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مرحبها         | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مرجيات ال      | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |
| ـ     | ـ                 | ـ مرحب بجري      | ـ                 | -                 |            | ـ                 |                   |                   |                   |

| ي ش و       |      | م ز ا                 |    | قرية        |                         | م ز ز       |                           |                   |
|-------------|------|-----------------------|----|-------------|-------------------------|-------------|---------------------------|-------------------|
| مديرية قضاة |      | مديرية قضاة           |    | مديرية قضاة |                         | مديرية قضاة |                           |                   |
| ب           | ق ن  | ن ي ح ا               | ك  | م ع ط       | ع م ا د ن ال            | ش           | ج ب                       | م ر ي ي ش ر ت و ن |
| ك           | ج ه  | ه ا ب ي ل             | د  | ش ن         | ع م ا سر ال             | س           | م ر د ا ش ال              |                   |
| ب           | ن    | ه ر م ل ال            | ك  | د ..        | - ب ت د ي ن             | ش ن         | م ر س ت ي                 |                   |
| -           | -    | -                     | ط  | ج ش         | ع م ر ا ب               | ..          | م ر و ي ي ال              |                   |
| ك           | ف    | ه ر ه ر ي ا           | ش  | ش م         | ع م ض ر ي ت ي           | ذ           | م ر ي ا ط ل               |                   |
| ك           | ك و  | ه ر ي                 | -  | ا ش         | ع م ل ت ه الد ا م و ر ق | ا ش         | م ر ي ج ا ت ال            |                   |
| م           | م ا  | ح ل ا ل ي ه ال        | ك  | ج ب         | ع م ي ت ي ق             | ش           | -                         |                   |
| ك           | ا ت  | -                     | -  | ف           | ع م ي ص ر ة ال          | ع ش         | -                         |                   |
| -           | ..   | ه و ا ت ي ه           | ش  | ج ب         | ع م ا ر الت ح ت ا       | ا ش         | م ز ب ي د                 |                   |
| -           | -    | و                     | -  | -           | ع ف ا ر الت ف ق         | ا ك         | م ز ر ع ة الت ف ا م       |                   |
| م           | م ا  | و ا د ي الد ل م       | ب  | ق ن         | ع ف ر ال ا ح و ا ل      | ك           | -                         |                   |
| د           | ..   | ال د ي ر              | ك  | م ع ط       | ع ف ي ر ه ال            | ك           | ال س ي ا د                |                   |
| ش           | ع ش  | ال س ت                | ش  | م ن         | -                       | ش ن         | ال ش و ف                  |                   |
| ك           | ج ب  | ال ف و ر              | -  | ا ش         | ع ف ي ر ي ه ال          | ج ب         | ال ن ه ر                  |                   |
| م           | ب ا  | ال ع ر ا ي ش          | -  | -           | م ق ص ب ه و ق ص و ب ه   | غ ل         | ب ح و ا ر                 |                   |
| -           | ..   | ال ع ر ا ي ش          | -  | ..          | م ن ت ح و ر ي ه ال      | ج ل         | ب ي ي ت ب ي ي ه           |                   |
| -           | ب ا  | ال ك ر م              | -  | ..          | م ك ل ك س ال            | ا د         | ب ي ي ت ش و م ا ر         |                   |
| ك           | ج ب  | ال ك ل ب              | -  | ..          | ع ل ي ت ا               | ا ش         | ت ر ي ل ا                 |                   |
| -           | -    | ال ت ح ا م ي ن        | -  | ..          | م ل ي ي ت               | ..          | خ ر ب ة ب ي ر ي           |                   |
| ش           | ج ش  | ب د ط ا ن             | -  | ش           | م ن ا ص ف               | ت           | س ي د ال و د              |                   |
| ك           | ا ت  | ب ع ت ق و د ي ن       | ك  | ج ب         | م ن ت ص ف ال            | ش           | ع ي ن ال ح و ر            |                   |
| ش           | م ن  | -                     | .. | ..          | م ن ت ل ه               | ج ش         | ع ي ن ص و ف ر             |                   |
| -           | -    | ب ر ي و س ف           | -  | م           | م ن ت ل ه ال            | ج ل         | م خ ف ر د ب ي ا ن         |                   |
| ك           | ..   | ج ز ي ن               | -  | ك           | م ن ي ع ط ر ه ال        | ت           | ع ا ر ع ا ه ا             |                   |
| م           | ق ا  | ش ا ه ي ن             | -  | م ع ط       | -                       | ش           | م ح م د                   |                   |
| -           | -    | ش ح ر و ر الت ح ت ا   | -  | ج ب         | م ه ر ي ن               | ك           | ن ه ر ب ي ع ع ل ي         |                   |
| -           | -    | ال ت ف ق              | -  | -           | م ه ي ب ي ت             | ا ش         | م ز ه و ر ا               |                   |
| ك           | ق تو | ل ي م و ن الت ح ت ا   | -  | ف           | م ي ا س ا ال            | ..          | م ز ه ر                   |                   |
| ش           | ا ش  | ال ت ف ق              | -  | ق           | م ي د ا ن               | ا ك         | م ز ي ا ر ه               |                   |
| ك           | ج ا  | و ج ه الع ج ر         | ك  | ج ل         | م ي د و ب ا             | م ا         | م ز ي ع د ال              |                   |
| ش           | ج ا  | و ر د ا ت ي ه ال      | ج  | ا ت         | م ي د و م ي ه           | ت           | م س ر ي                   |                   |
| ك           | ج ا  | و ر د ي ه             | ج  | ..          | ن                       | ..          | م س ت ا ال و ال غ ا ب ي ه |                   |
| ش           | ج ا  | و ر ه ا ن ي ه ال      | م  | ش           | ن ا ب ي ه               | ش           | م ش ا ن                   |                   |
| ك           | ج ا  | و ز ي د               | ش  | ش           | ن ا ع م ه ال            | ك           | م ش ب ع ا ال              |                   |
| ك           | ج ب  | و ط ا ال              | م  | ..          | ن ي ب ي ب در غ ي        | ش           | م ش ر ء ال ال             |                   |
| ك           | ج ب  | ال ب ا ن              | ك  | م ع ط       | - ط و ر ز ي ا           | ج ش         | م ش ر ئ ا ال              |                   |
| ك           | ج ب  | ال ج و ز              | ك  | ك ش         | ل خ ل ه                 | ج           | م ش م ش                   |                   |
| ك           | ج ب  | ح و ب                 | م  | ق           | ل ت ق ا ش ال            | ك           | م ش م و ش                 |                   |
| ك           | ج ب  | س ف ر ت ا             | ب  | ب           | ل ق ر ي ا               | ج           | م ش ي ب ظ ز ا ب و د ر ظ   |                   |
| ش           | ج ش  | ش ا ر و ن             | ك  | ج ب         | ن ه ر ا ب ر ه ي ر       | ..          | م د ن ا م ي ط             |                   |
| ك           | ك و  | ال ق و ب              | -  | -           | - الع ح ص ي             | ك           | م ع ط ح ن ه               |                   |
| ك           | ف    | ي                     | -  | -           | ال ذ ه ب                | ج ب         | م ع ط ي ب ال              |                   |
| ك           | ف    | ي ب ح ش و ش           | م  | ب ا         | - ب ق ا ت ا ه           | ق ا         | ع م ا د                   |                   |
| م           | ق ا  | ي ش و ش ( م ز ي ع د ) | ش  | ش ن         | ن ي ح ا                 | ك           |                           |                   |

## ﴿ الغروب الافرنجي في سوريا ﴾

وواعيد المحاكمات

كثر استعمال الناس لالساعات على الحساب الافرنجي وما  
 زالت المحاكم والدوائر الرسمية تعين أوقاتها بالحساب العربي فلمعرفة  
 الحساب العربي لمن يوقعون ساعاتهم على الحساب الافرنجي رأينا  
 وضع جدول لمعرفة الغروب الافرنجي على مدار السنة في سوريا  
 فإذا ما شئت أن تعرف الساعة التي تغيب فيها الشمس تأخذ  
 من العمود الأول اليوم الذي أنت فيه أو المقصود معرفة غروب  
 وتنظر حيث يلتقي بالشهر الواقع فيه فهناك الجواب (مثاله)  
 إذا شئت أن تعرف في آية ساعة تغيب الشمس ١١ توز فانك  
 تأخذ الرقم ١١ من العمود الأول وتسويبه إلى اليسار وعندما تبلغ  
 به المربع تحت شهر توز تجد فيه ٧١٠ وهو الجواب الساعة السابعة  
 والدقيقة الخامسة عشرة  
 وترى بين الرقم من عمود الأيام والآخر فرقاً خمسة أيام  
 فيمكنك لمعرفة وقت غروبها أن تقسم الفرق بين وقت غروب كل  
 منها على خمسة فينجلி لك الجواب مثاله ترى أن الفرق بين غروب  
 ١٦ لـ ٢١ و منه ٥ من دوائقي تقسمها على الأيام الخمسة فيصيّب  
 كل منها دقيقة وهو الجواب

أيام الشهر

ـ ٢

شباط

اذار

نيسان

يار

حزيران

ـ ١

اليول

ـ ٢

ـ ٣

ـ ٤

ـ ٥

ـ ٦

ـ ٧

ـ جدول لمرفقة الفروع الافغنجي في سوريا

ـ على مدار السنة بالسابق العربي

## ملحق

## ﴿ متن الرحية في الفرائض ﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

أَوْلَى مَا نُسْتَفْتَحُ الْمَقَالَا بِذِكْرِ حَمْدِ رَبِّنَا تَعَالَى  
 فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْهَا  
 حَمْدًا بِهِ يَخْلُو عَنِ الْقَلْبِ الْعَمِي  
 ثُمَّ الصَّلَاةَ بَعْدَ وَالسَّلَامِ  
 عَلَى نَبِيِّ دِينِهِ الْإِسْلَامِ  
 مُحَمَّدٌ خَاتَمُ رَسُولِ رَبِّهِ  
 وَأَلَّوْ مَنْ بَعْدَهُ وَصَحَّبَهُ  
 وَنَسَأَلُ اللَّهَ لَنَا الْإِعْانَةَ  
 عَنْ مَذْهَبِ الْإِمامِ زِيدَ الْفَرَضِيِّ  
 إِذْ كَانَ ذَالِكَ مِنْ أَهْمَمِ الْغَرْضِ.  
 عَلَى بَنِ الْعِلْمِ خَيْرِ مَا سَمِعَ  
 فِيهِ وَأَوْلَى مَا لَهُ الْعَبْدُ دَرَعِي  
 وَانْ هَذَا الْعِلْمُ مُخْصَصٌ بِمَا  
 قَدْ شَاعَ فِيهِ عِنْدَ كُلِّ الْعَلَمِ  
 لَانَهُ أَوْلَى الْعِلْمِ يَقْدُمُ  
 فِي الْأَرْضِ حَتَّى لَا يَكَادُ يُوجَدُ  
 وَانَّ زِيدًا خَصًّا لَا مَحَالَهُ  
 بِمَا جَاءَهُ خَاتَمُ الرَّسُولَةِ  
 افْرَضُوكُمْ زِيدٌ وَنَاهِيَكُمْ بِهَا  
 مِنْ قَوْلِهِ فِي فَضْلِهِ مِنْهُمَا  
 فَكَانَ أَوْلَى بِاتِّبَاعِ التَّابِعِيِّ  
 لَاسِيَا وَقَدْ نَحَّاهُ الشَّافِعِيِّ

﴿ب﴾

فهـاك فـيهـ القـول عنـ اـيجـازـ مـبرـاءـ عـنـ وـصـمةـ الـأـلـفـازـ  
﴿بـابـ اـسـبابـ الـمـيرـاث﴾

اسـبابـ مـيرـاثـ الـورـىـ نـلاـةـ كـلـ يـفـيدـ رـبـ الـوـرـاـةـ  
وـهـيـ نـكـاحـ وـوـلـاـةـ وـنـسـبـ ماـ بـعـدـهـنـ لـمـوارـثـ سـبـبـ  
﴿بـابـ مـوـانـعـ الـاـرـث﴾

ويـنـعـ الشـخـصـ مـنـ الـمـيرـاثـ وـاحـدـةـ مـنـ عـلـلـ ثـلـاثـ  
رقـ وـقـتـلـ وـاـخـلـافـ دـيـنـ فـاـفـهـمـ فـلـيـسـ الشـكـ كـالـقـيـنـ  
﴿بـابـ الـوارـثـيـنـ﴾

والـوارـثـونـ فـيـ الرـجـالـ عـشـرـهـ اـسـمـاؤـهـمـ مـعـرـوفـةـ مشـتـهـرـهـ  
الـابـنـ وـابـنـ الـابـنـ مـهـاـ زـلاـ وـالـابـ وـالـجـدـ لـهـ وـانـ عـلـاـ  
وـالـاخـ منـ ايـ الجـهـاتـ كـانـاـ قدـ اـنـزـلـ اللـهـ بـهـ الـقـرـآنـ  
وابـنـ الـاخـ المـدـليـ إـلـيـهـ بـالـابـ فـاسـمـ مـقاـلـاـ لـيـسـ بـالـمـكـذـبـ  
وـالـعـمـ وـابـنـ الـعـمـ مـنـ اـبـيهـ فـاشـكـ لـذـيـ الـايـجازـ وـالـتـنبـيـهـ  
وـالـزـوـجـ وـالـمـعـقـ ذـوـ الـوـلـادـ فـجـمـلـةـ الـذـكـورـ هـوـلـادـ

﴿بـابـ الـوارـثـاتـ﴾

والـوارـثـاتـ فـيـ النـسـاءـ سـبـعـ لمـ يـطـ اـتـيـ غـيرـهـنـ الشـرعـ  
بـنـتـ وـبـنـتـ اـبـنـ وـأـمـ مشـفـقـهـ وزـوـجـةـ وـجـدـةـ وـمـعـتـقـهـ  
وـالـاخـتـ منـ ايـ الجـهـاتـ كـانـتـ فـهـذـهـ عـدـتـهـنـ بـانـتـ  
﴿بـابـ اـنـوـاعـ الـاـرـثـ﴾

وـاعـلـمـ بـانـ الـاـرـثـ نـوـعـانـ هـاـ فـرـضـ وـتـعـصـيـبـ عـلـىـ ماـ قـسـماـ

﴿ ج ﴾

﴿ باب الفروض ﴾

فالفرض في نص الكتاب ستة لا فرض في الأرض سواها البته  
نصف وربع ثم نصف الربع والثلث والسدس بنص الشرع  
والثان وها التام فاحفظ فكل حافظ إمام

﴿ باب النصف ﴾

فالنصف فرض خمسة الأفراد الزوج والاتي من الأولاد  
وبنت الابن عند فقد البنات الاخت في مذهب كل مفتى  
وهكذا الاخت التي من الاب عند افرادهن عن معصب  
﴿ باب الربع ﴾

والربع فرض الزوج من كان معه من ولد الزوجة من قد منعه  
وهو لكل زوجة أو أكثر مع عدم الأولاد فيما قدرها  
وذكر أولاد البنين يعتمد حيث اعتمدنا القول في ذكر الولد

﴿ باب الثمن ﴾

والثمن لازوجة والزوجات مع البنين أو مع البنات  
أو مع اولاد البنين فاعلم ولا تظن الجمع شرطاً فافهم  
﴿ باب الثلاثين ﴾

والثان للبنات جمعا ما زاد عن واحدة فسمعا  
وهو كذلك لبنات الابن فكن لفهم العلم صافي الذهن  
وهو لأختين فما زيد قضى به الاحرار والعبيد  
هذا إذا كن لام وأب أو لأب فاحكم بهذا تصب

﴿ د ﴾

﴿ باب الثالث ﴾

والثالث فرض الام حيث لا ولد ولا من الاخوة جمع ذو عدد كاثنين أو ثنتين أو ثلاثة حكم الذكور فيه كالاناث ففرضها الثالث كما بيته فلا تكن عن العلوم قاعدة فثلاث الباقى لها مرتب وهكذا مع زوجة فصاعدا والثالث لاثنين أو اثنين من ولد الام بغير ميز فما لهم فيما سواه زاد وهكذا ان كثروا أو زادوا ويستوي الاناث والذكور فيه كما قد أوضح المسطور

﴿ باب السادس ﴾

والسادس فرض سبعة من العدد اب وام ثم بنت ابن وجد والاخت بنت الاب ثم الجدة فالاب يستحقه مع الولد وهكذا مع ولد الابن الذي وهو لها ايضا مع الاثنين والجدة مثل الاب عند فقده الا إذا كان هناك اخوة او ابوان معها زوج ورث وهكذا ليس شبيها بالاب وحكمه وحكمهم سياق مكمل البيان في الحالات

وَبَنْتُ الابن تأخذ السدس اذا  
وَهَذَا الاخت مع الاخت التي  
وَالسدس فرض جدة في النسب  
وَوَلَدُ الام ينال السدسا  
وَان تساوى نسب الجدات  
فَالسدس بينهن بالسوية  
وَان تكن قربي لام حجيت  
وَان تكن بالعكس فالقولان  
لا تسقط البعدى على الصحيح  
وَكُل من أدلت بغير وارث  
وَتسقط البعدى بذات القرابة  
وَقَد تناهت قسمة الفروض  
وَهُنَّ بَابُ التَّعْصِيبِ

وَحْقَ ان نشرع في التعصيب  
فَكُل من أحرز كل المال  
أو كان ما يفضل بعد الفرض له  
كالاب والجد وجد الجد  
والاخ وابن الاخ والاعمام  
وهَذَا بنوهم جميعا  
فالهبات كل من كان ذكر

كانت مع البنات مثالاً يحتذى  
بالابوين يا أخي أدات  
واحدة كانت لام أو أب  
والشرط في افراده لا ينسى  
وكان كاهن وارثات  
في القسمة العادلة الشرعية  
أم أب بعدي وسدساً سلبت  
في كتاب أهل العلم منصوصان  
واتفق الحال على التصحيح  
فا لها حظ من الموارث  
في المذهب الأولي فقل لي حسي  
من غير اشكال ولا غموض

والأخوات مع بنات الصلب  
والمغقات عصبات القرب  
في الارث من حظ ولا نصيب  
أولى من المدلل بشطر النسب  
يعصبانهن في الميراث  
فهن معهن عصبات  
وليس في النساء طرراً عصبة  
إلا التي مرت بعقد الرقبة  
﴿ باب الحجب ﴾

والجلد محجوب عن الميراث  
بالاب في أحواله الثلاث  
بالام فافهمه وقس ما أشبهه  
تبغ عن الحكم الصحيح معدلا  
 وبالاب الاذن كذا روينا  
سيان فيه الجمع والوحدة  
 بالجلد فافهمه على احتياط  
 جمماً ووحداناً فقل لي زدني  
 حاز البنات الثلاثين يافتي  
 من ولد الاب على ما ذكروا  
 يدللين بالقرب من الجهات  
 اسقطن اولاد الاب البوائكة  
 وان يكن اخ لهن حاضرا عصبهن باطننا وظاهرها

والجلد محجوب عن الميراث  
وتسقط الجدات من كل جهة  
وهكذا ابن الاب بالاب فلا  
وتسقط الاخوة بالبنين  
أو ببني البنين كيف كانوا  
ويفضل ابن (١) الام بالاسقاط  
 وبالبنات وبنات الاب  
 ثم بنات الاب يسقطن متى  
 إلا إذا عصبهن الذكر  
 ومثلهن الأخوات اللاتي  
 إذا أخذن فرضهن وافيا

(١) اخ لام يحجب بالاصول والفرع إلا الجدة والام فلا يحجب بها

﴿ز﴾

وليس ابن الاخ بالمعصب من مثله او فوقه في النسب  
﴿ب﴾ باب المسنة المشتركة

وان تجد زوجاً واماً ورثاً واخوة للام حازوا الثلثا  
واخوة ايضاً لام وأب واستغروا المال بفرض النصب  
فاجعلهم كاهم لام واحسب اباهم حبرا في اليم  
واقسم على الاخوة ثلث الترکه وهذه المسنة المشتركة  
﴿ب﴾ باب الجد والاخوة

ونبتدى الان بما اردنا في الجد والاخوة إذ وعدنا  
فالقر نحو ما أقول السمعا  
واعلم بان الجد ذو احوال  
يقاسم الاخوة فيهن إذا  
فتارة يأخذ ثلثا كاملا  
ان لم يكن ثم ذرو سهام  
وتارة يأخذ ثلث الباقي  
هذا إذا ما كانت المقادمه  
وتارة يأخذ سدس المال  
وهو مع الاناث عند القسم  
إلا مع الام فلا يحيجها  
واحسب بنى الاب ذوي الاعداد وارفض بنى الام مع الاجداد  
واحكم على الاخوة بعد العد حكمك فيهم عند فقد الجد

﴿ ح ﴾

﴿ السنة الاكدرية ﴾

والاخت لا فرض مع الجد لها فيما عدا مسئلة كملها زوج وأم وها تقامها فاعلم فخير أمة علامها تعرف ياصاح بالاڪدرية وهي بان تعرفها حرية فيفرض النصف لها والسدس له حتى تقول بالفروض المجملة ثم يودان إلى المقاسمه كما مضى فاحفظه واشكر ناظمه  
 ﴿ باب الحساب ومخارج العول ﴾

وان ترد معرفة الحساب لتهتدي فيه إلى الصواب وتعرف القسمة والتفضيلا فاستخرج الاصول في المسائل ولا تكون عن حفظها بذاهل فانهن سبعة اصول وبعدها اربعة تمام لا عول يعروها ولا اثلام  
 ﴿ باب بيان الخارج وتصحيح المسائل ﴾

فالسدس من ستة أسمهم ردى والثمن ان ضم إليه السادس اربعة يتبعها عشروننا والثمن والثلث أو الثنان بهذه الثلاثة الاصول فتبليغ الستة عقد العشره وتتحقق التي تليها في الاثر في العول افراد إلى سبع عشر

وأنعدد الثالث قد يعول بشئه فاعمل بما أقول  
 اصلها في حكمهم اثنان والنصف والباقي أو النصفان  
 والرابع من اربعة مسنوون والثالث من ثلاثة يكون  
 فهذه هي الاصول الثانية لا يدخل العول عليها فاعلم  
 ثم اسلك التصحح فيها واقسم وان تكون من اصلها تصح  
 فترك تطويل الحساب ربح  
 فأعطي كلأ سهمة من اصلها مكملاً أو عائلاً من عولها  
 ( باب الانكال الموضعية لجبر الكسر )

وان ترى السهام ليست تنقسم على ذوي الميراث فاتبع ما دسم  
 واطلب طريق الاختصار في العمل بالوقن والضرب بجانب الزلل  
 واردد إلى الوقف الذي يوافق واضربه في الاصل فانت اذا دق  
 ان كان جنساً واحداً أو اكثرا فاحفظ ودع عنك الجداول والمرا  
 فانها في الحكم عند الناس وان ترى الكسر على أجناس  
 تحصر في اربعة أقسام يعرفها الماهر في الاحكام  
 مما مثل من بعده مناسب وبعده موافق مصاحب  
 والرابع المباين المخالف فخذ من المثلثين واحدا  
 واضرب جميع الوقف في الموافق وخذ جميع العدد المباين  
 فذاك جزء السهم فاعلمه واحذر هديث ان تضل عنه

﴿ ي ﴾

واضربهُ في الاصل الذي تأصله  
واقسمهُ فالقسم إذاً صحيحٌ  
يعرفهُ الاعجم والفصيح  
فهذه من الحساب جملٌ  
يأتي على مثالهنَ العمل  
من غير قطويل ولا اعتساف  
فاقنع بما بين فهو كافي  
﴿ باب المنسخات ﴾

وان يمْت آخر قبل القسمة  
واجعل لهُ مسألةً أخرى كما  
وان تكون ليست عليها تقسم  
وانظر فان وافت السهام  
واضربهُ أو جميعها في السابقة  
فكـل سهم في جميع الثانية  
وأسهم الأخرى في السهام  
فهذه طريقة المنسخة  
فارق بها رتبة فضل شامخه  
﴿ باب الخنثى الشكل ﴾

وان يكن في مستحق المال خنثى صحيح بين الاشكال  
فاقسم على الاقل واليدين تحظاً بحق القسمة المين  
﴿ باب المقود ﴾


واحكم على المفقود حكم الخنثى ان ذكرًا يكون أو هو اثنى  
﴿ باب ميراث الحمل ﴾

وهكذا حكم ذوات الحمل يبني على اليدين والأقل

﴿ك﴾

﴿م﴾ باب ميراث الفرق والمدحى

وان يمت قوم بهدم أو غرق  
أو حادث عم الجميع كالحرق  
ولم يكن يعلم حال السابق  
فلا يورث زاهق من زاهق  
وعدهم كأنهم أجانب  
فهكذا القول السديد الصائب  
وقد أتى القول على ما شئنا  
من قسمة الميراث إذ بتنا  
على سبيل الرمز والاشارة  
علي سهل الرزق والغافر  
عند حادثه على التام  
على ملخصا بأوجز العبارة  
وأحمد الله على التام  
وخيبر ما نأمل في المصير  
وخلص ما نتأمل في المصير  
ونسأل العفو عن التقصير  
وغفر ما كان من الذنوب  
وأفضل الصلاة والتسليم  
علي النبي المصطفى الكريم  
محمد خير الانام العاقب  
والله الغر ذوي المناقب  
وصحبه الافضل الاخيار  
وستر ما شان من العيوب



﴿ الْرَّحِيمُ ﴾  
 هِيَ الْمُنْظُومَةُ الَّتِي أَلْفَهَا الْإِمَامُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَى بْنِ

الْحَسِينِ الرَّحِيمِ (١) الْمُعْرُوفُ بْنَ التَّقِيِّ (٢) وَالرَّحِيمُ نَسْبَةُ لِلرَّحْمَةِ  
 وَلِهَا مَعْانٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا إِنَّهَا قَرْيَةٌ فِي الشَّامِ وَبِنُورِ رَحْمَةٍ بَطَنُهُ مِنْ حَمِيرٍ  
 وَغَيْرُ مَعْرُوفٍ مَا يَنْسَبُ إِلَيْهِ لِمَوْلَفِهِ

﴿ مَلَاحَظَةٌ ﴾

لَقَدْ مَرَّ فِي النُّزُمِ ثَلَاثَةٌ مِّنْ مَوَانِعِ الْأَرْثِ لَيْسَ مِنْهَا مَا إِذَا كَانَ  
 الْمِيتُ رَاهِبًا إِذَا لَا نَصَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَقُلْ بِهِ مُجْتَهِدٌ بِالْعَكْسِ فَإِنْ مَا  
 يَلِي نَافِيٌّ لَّهُ وَمَهْرَجٌ بَانٌ مَتْرُوكَاتُ الرَّاهِبِ لَوْرَثَتُهُ إِلَّا مَا كَانَ  
 لِلَّدِيرِ خَاصَّةً وَهَذَاكُ الْبَيَانُ :

ادْعُى لَدِي مَحْكَمَةٌ بِدَائِيَّةٍ قَضَاءَ الْمَتْنِ يُوسُفُ افْنَدِي بِرْكَاتُ  
 وَرَفَاقٌ لَّهُ بُحْصَةٌ فِي عَقَارَاتٍ مَعْلُومَةٍ مَتْرُوكَةٍ عَنْ مَوْرِثِهِمُ الْخُورَدِيِّ  
 فَلَا يَانُوسُ الْكَفُورِيُّ رَئِيسُ عَامِ الرَّهْبَنَةِ الْكَاثُولِيكِيَّةِ الْخَنَاؤِيَّةِ وَطَلَبُوا  
 قَسْمَتَهَا جَبْرًا عَلَى باقي الْوَرَثَةِ وَأَبْرَزُوا مَضْبِطَةً مَوْرَخَةً فِي ٢٦ ذِي  
 الْقَعْدَةِ سَنَةِ ٢٩٠ صَادِرَةً مِنْ مَجْلِسِ شُورَىِ الدُّولَةِ مَعْلَقَةً عَلَيْهَا  
 الْإِرَادَةُ السَّنِيَّةُ تَضَمَّنَتْ أَنْ تَرَكَةَ الرَّهَبَانِ مَا عَدَ الصَّلِيبَ وَالْأَلْبَسَةَ  
 تَعُودُ إِلَيْ وَرَثِّهِمْ وَاجَابَ وَكِيلُ الْخُورَدِيِّ يُوسُفُ الْكَفُورِيُّ أَحَدُ  
 الْمَدْعُى عَلَيْهِمْ بَانَ الْمَدْعَى الْأَرْثَ عَنْهُ هُوَ مِنَ الرَّهَبَانِ وَانْ تَرَكَتْهُ

(١) وَقِيلَ الْحَسَنُ

(٢) وَقِيلَ بَابِنِ مُوقِقِ الدِّينِ

م )

عائدة الى الكنيسة مستنداً بذلك الى تحريرات مورخة في ١٥ رجب

سنة ٣٠٥ صادرة من نظارة العدلية الجليلة

واعتراض يوسف افندي الاصليل والوكيل عن باقي المدعين  
على وكالة وكييل الخصوم لانها غير مصدقة من موقع رسمي  
فحكمت المحكمة بردّ ادعا المدعين باعتبار ان متروکات الرهبان  
عائدة الى الكنيسة ايجاباً لاحكام التحريرات الموما اليها حكماً  
استأنفه المدعون المحكوم عليهم الى محكمة الحقوق الاستئنافية في  
جبل لبنان ففسخته عدم حضور وكييل معاون المدعى العمومي  
جلسات المحاكمة ثم قضت برد دعوى الارث من تركه الراهب  
فلابيانوس المرقوم لأن التركة المذكورة عائدة الى وقف الرهبنة  
سندًا الى احكام التحريرات العلية المذكورة وللمادتين ١٥٦١  
و ١٥٦٢ من المجلة فاستدعي المدعون تميز حكمها فاصدرت محكمة  
التميز العليا قراراً مورخاً في ٢٦ نيسان سنة ٣١٩ ربطه باعلام  
مورخ في ٤ صفر سنة ٣٢٢ و ٨ نيسان سنة ٣٢٠ عدد ١٤٠ جاء  
فيه ما تعرّيفه :

لقد صار التدقيق في الاعلام المورخ في ٢٩ نيسان سنة ٣١٨  
ال الصادر من محكمة استئناف جبل لبنان بالدعوى المكونة بين  
اخوري يوسف الكفوري وبين يوسف افندي برکات الاصليل عن  
نفسه والوكيل عن اولاده سبع واديه وسعدا فتبين ان المحكمة  
اعتبرت ان من يتوفى بصفة الرهبنة لا تنتقل متروکاته لورثته

الشرعين بل تبقى للدير النسوب اليه المتوفى وانها بالاستاد لامر  
نطارة العدلية الجليلة المؤرخ في ١٥ رجب سنة ٣٠٥ ردت ادعاً  
الورثة المرقومين وحيث انه يوجد في هذا الشأن قرار من مجلس  
شوراي الدولة مويد بارادة سنة فعدم استاد المحكمة اليه في  
الحكم يوجب عدم اعتبار قرارها كما وان قبولاً لها وكالة الخوري يوسف  
الكافوري مع انها غير مصدقة من موقع رسمي مخالف للقانون  
ولذلك أعطي القرار باكثرية الاراء بنقض الاعلام المذكور . اه

،  
وهذه خلاصة تعریف قرار مجلس شورای الدولة الوارد ذكره  
في الاعلام المذكور :

مات راهب من طائفة الروم الارثوذكس في القدس الشريف  
وله قود في البنك وكان كل من ورثته وبطريكة الروم يطالب  
بهما فاستعلم من مجلس شوراي الدولة عن اي الفرقين أحق  
بالمتiroث فأصدر قراراً أسندها الى اسباب شرعية بان المتiroث عن  
الراهب تركه لورثته عدا الامتعة الكنسية المحضنة كالآيسة  
والصليب وما أشبه ذلك ويعن معارضة البطريكة للورثة في المال  
الذي كان وضعه الراهب المذكور في البنك . في ٢٦ ذي القعدة

سنة ١٢٩٠



﴿س﴾

## فهرست الكتاب

| صيغة ﴿ فهرست الماد ﴾            | صيغة ﴿ فهرست الماد ﴾          |
|---------------------------------|-------------------------------|
| ٢٣ التوكل                       | ٣ تقدمة الكتاب                |
| ٢٥ محمر المقاولات               | ٤ صورة سند                    |
| ٢٦ امر متصرفة لبنان بخصوصه      | ٥ تنبيه للدائن                |
| ٢٧ تعاجاته في لبنان             | ٦ السندي فوائد                |
| ٣١ تعريفة الرسوم التي يستوفيها  | ٦ السندي تعريفه               |
| ٣٢ الدعوى بالسند                | ٧ السندي انواعه               |
| ٣٥ تعريفة رسوم الدعاوى في لبنان | ٧ السندي التجارى وغير التجارى |
| ٣٧ و٥٧ و٦٠ في الحجز             | ٧ البواليةتعريفها             |
| ٣٩ شروطه                        | ٨ البوالية شروطها             |
| ٤٠ في الصكوك                    | ٨ البروتستو                   |
| ٤٠ في الرهن                     | ١٠ الجيزو                     |
| ٤٢ في بيع الوفاء                | ١١ الحب                       |
| ٤٤ في البيع البابات             | ١٢ الانفلاس                   |
| ٤٤ في حدود العقار               | ١٣ الانفلاس (قانونه)          |
| ٤٦ في الشفعة                    | ١٦ تحريرات علية في شأنه       |
| ٤٧ معاملات دائرة الاجراء        | ١٧ السندي غير التجارى         |
| ٤٧ الاعلامات الاجنبية           | ٢٠ عملية الدين ونقل السند     |
| ٥٢ حل الابهام في الحكم المطلوب  | ٢١ الفائدة (الربا)            |
| ٥٣ تنفيذه                       | ٢٢ الايصال                    |

﴿ع﴾

صحيفة عدد ﴿فهرست الموارد﴾

|                                    |    |   |
|------------------------------------|----|---|
| ٦ سند غير تجاري                    | ١٨ | ٥٠ الاحتياط على المديون المحاول الفرار        |
| ٧ سند غب الطلب                     | ١٨ | ٥٦ معامة المديون المجهول مقامه                |
| ٨ سند على اثنين متكافئين           | ١٩ | ٥٦ معامة المديون الميسر المعاند عن<br>الإيقاع |
| ٩ كفالة بالدين                     | ١٩ |   |
| ١٠ هبة الدين                       | ٢٠ | ٦٥ معامة ترع اليد                             |
| ١١ عليك الدين بالأقرار             | ٢٠ | ٦٥ معامة الطرح                                |
| ونبي الاسم المستعار                |    | ٧٢ المعامة اذا لم يتقدم للشراء غير<br>الدان   |
| ١٢ تعهد بالفائدة                   | ٢١ |   |
| ١٣ سند الإيصال                     | ٢٢ | ٧٦ رسم الحصول                                 |
| ١٤ عبارة الإيصال على<br>ظاهر السند | ٢٣ | ٧٧ معجم قرى لبنان                             |
| ١٥ وكالة خاصة                      | ٢٣ | ٧٨ الغروب الافرنجي                            |
| ١٦ وكالة عامة                      | ٢٤ | ١ ملحق في الفرانض                             |
| ١٧ تصدیق محترم المقاولات           | ٢٥ | ل ارث الراهب                                  |
| ١٨ تعهد بالرضوخ حكم<br>محكمة       | ٣٣ | س فائدة للبنانيين                             |
| ١٩ استدعاء (لائحة)                 | ٣٤ |   |
| بدعوى دين                          |    | ٨ البوليسة                                    |
| ٢٠ استدعاء لائحة بدعوى             | ٣٥ | ٩ سند الامر                                   |
| دين في لبنان خاصة                  |    | ١١ جيزرو                                      |
| ٢١ استدعاء بدعوى دين               | ٣٦ | ١٢ السحب                                      |

﴿فهرست الصور﴾

| صحيفة عدد            |
|----------------------|
| ١ البوليسة           |
| ٢ سند الامر          |
| ٣ جيزرو              |
| ٤ السحب              |
| ٥ قبول السحب وتحويله |


ف

| صحيحة عدد فهرست الصور حكم            | صحيحة عدد فهرست الصور مربوط بسند رسمي |
|--------------------------------------|---------------------------------------|
| ٣٦ ورقة ضبط دائرة الاجراء            | ٣٦ استدعاء بدعوى دين                  |
| ٣٧ مذكرة رئيس المحكمة                | ٣٧ على متكافلين                       |
| ٣٨ صورة أخرى                         | ٣٨ استدعاء حجز                        |
| ٣٩ اخطار اول                         | ٣٨ كفالة حجز ذيلًا على استدعائه       |
| ٤٠ تبليغه                            | ٤٠ كفالة حجز                          |
| ٤١ شرح الماشر على التبليغ            | ٤٢ كفالة على المدين                   |
| ٤٢ كفالة على المدين                  | ٤٣ طلب اثباته                         |
| ٤٣ القرار بحسبه                      | ٤٤ صك رهن                             |
| ٤٤ اعلان لاستثناء وجود المدين الغائب | ٤٥ صك رهن آخر                         |
| ٤٥ قرار بحسب المدين                  | ٤٦ صك بيع وفاته                       |
| ٤٦ تبليغ الحجز                       | ٤٧ صك بيع بات                         |
| ٤٧ امر بقتل المحجوز                  | ٤٨ صك بيع تواطو                       |
| ٤٨ بيان من مأمور الاجراء             | ٤٩ صك بيع تولية «شعر»                 |
| ٤٩ صورة العلم وخبر                   | ٥٠ صك بيع في حية لنع الشفقة           |
| ٥٠ ضبط بكيفية اجراء قرار الحجز       | ٥١ استدعاء بطلب اجراء اعلام           |
| ٥١ جواب من المأمور بالحجز            | ٥٢ استدعاء بطلب اجراء                 |
| ٥٢ أمر رئيس المحكمة                  | ٥٣ صك رهن                             |
| ٥٣ اخطار ثان                         | ٥٤ سند تسلم دائرة الاجراء             |


فص

| صحيحة عدد فهرست الصور | اصلاح خطأ              | صحيحة سطر خطأ | صراب                  |  |
|-----------------------|------------------------|---------------|-----------------------|--|
| ٦٥                    | الامر بزع اليد         | ٥٦            | الامر بزع اليد        |  |
| ٦٦                    | الضبط بكيفية تزع اليد  | ٥٥            | الضبط بكيفية تزع اليد |  |
| ٦٧                    | اعلان خمسة عشر يوماً   | ٥٦            | اعلان خمسة عشر يوماً  |  |
| ٦٨                    | اعلان خمسة عشر يوماً   | ٥٢            | اعلان خمسة عشر يوماً  |  |
|                       | بأسلوب آخر             |               |                       |  |
| ٦٩                    | اعلان لـ ٦١ يوماً      | ٥٨            | اعلان لـ ٦١ يوماً     |  |
| ٧٠                    | اعلان لواحد وثلاثين    | ٥٩            | اعلان لواحد وثلاثين   |  |
|                       | يوماً                  |               |                       |  |
| ٧١                    | اعلان لـ ٣١ يوماً      | ٦٠            | اعلان لـ ٣١ يوماً     |  |
| ٧٢                    | اعلان ببيع منقول       | ٦١            | اعلان ببيع منقول      |  |
| ٧٣                    | ضبط سفينة              | ٦٢            | ضبط سفينة             |  |
| ٧٤                    | ضبط في كيفية بيع       | ٦٣            | ضبط في كيفية بيع      |  |
|                       | النقولات               |               |                       |  |
| ٧٥                    | القاعة التي تربط بورقة | (١)           | دينه دينه             |  |
|                       | الضبط                  | (ج)           | من كان إن كان         |  |





DATE DUE




CA 347.7:K45sA:c.1  
خلف، منح ابراهيم  
الست

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01020313



This book is to be used  
only for

**REFERENCE**

It is not to be taken from  
the Library.

CA

347.7  
K455A